جامعة القادسية/ كلية الآداب
قسم اللغة العربية

القضاة العراقيون
من ١٤ هـ – ٦٥٦ هـ

الأستاذ المساعد
جواد كاظم شايب

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف الخلق محمد وعلى آله وصحبه المنتجبين

ان القضاء من أهم الفروض التي أكد عليها الإسلام بالأدلة القطعية من القرآن الكريم والسنة المتواترة وما تأكيده عليه بعشرات الآيات إلا لأهميته وخطورته في آن واحد، فهو منصب الهي للأنبياء ومن المهام التي أنيطت بهم قال تعالى: (يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ)[١] فقد جعل الله من ولاية الخلافة على الملك في الأرض الحكم بين أهلها وكان الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) يتولى بنفسه القضاء بين الناس، فلا قاضي سواه في المدينة فهو الذي يحكم ويشرف على التنفيذ امتثالا لأمر الله سبحانه وتعالى (إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ)[٢] وقوله تعالى (فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ)[٣] وتولى (صلى الله عليه واله وسلم) تنصيب القضاة لبعض الأقاليم وحدد لهم مصادر الحكم

من كل ذلك يتبين ان القضاء نظام إسلامي أصيل نشأ مع بزوغ الفجر الأول للإسلام بعد أن كان التحكيم الاختياري شائعا بين العرب في الجاهلية فقد أمر القرآن الكريم بالتقاضي الى النبي (صلى الله عليه واله وسلم) ليكون حكمه الزامياً ويصبح قضاءا تمارسه دولة مركزية ذات شرع له مصادر شرعية معلومة وفلسفة في الحكم تحقيقا وامتثالا لقوله تعالى: (فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيماً)[٤].

وبذلك تحول التحكيم القديم الى خطة قضائية عامة وولاية حقيقية أساسية لا بد للمسلمين من الرجوع اليها في خصوماتهم حصراً مع وجوب التسليم له والا لا ايمان لهم بهذا الدين كما اشارت اليه الآية السابقة، والتي فيها دلالة بالغة على ذلك التحول من التحكيم عند العرب الى القضاء الإلزامي المنظم بعد الإسلام إذ انطلقت الآية من مصطلح التحكيم واختتمت بمصطلح القضاء

وكان الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) هو الذي يتولى ذلك المنصب مع عظم مسؤولياته في بداية الدعوة فكان يجلس للقضاء فيفصل في الخصومات ويضع القواعد الأساسية العامة لطبيعة الحكم لتكون اللبنة الأولى للنظام الأساس للسلطة القضائية، فكان يحكم (صلى الله عليه واله وسلم) بناءا على أدلة الاثبات ،ويؤكد ذلك بقوله (صلى الله عليه واله وسلم): (انما انا بشر وانتم تختصمون ولعل بعضكم الحن(أختلف) بحجته من بعض وانما اقضي على نحو ما اسمع منه فمن قضيت له من حق اخيه بشيء فلا يأخذنه فانما اقطع له قطعة من النار)[٥] ويبعث القضاة لولايات الدولة الإسلامية ويتخذ كاتبا له بقضائه[٦] ويرشد الى اهمية القضاء وعظم مسؤولياته، ففي عهده (صلى الله عليه واله وسلم) لعلي بن ابي طالب (عليه السلام): (انظر في القضاء بين الناس نظرة عارف بمنزلة الحكم عند الله فان الحكم ميزان قسط الله الذي وضع في الأرض لإنصاف المظلوم من الظالم والأخذ بالضعيف من القوي وإقامة حدود الله على سننها ومنهاجها التي لا يصلح العباد والبلاد الا عليها)[٧] ويرشد كذلك الى خطورة تولي القضاء لمن ليس هو اهلاً له فقال (صلى الله عليه واله وسلم) (من جُعل قاضياً فقد ذبح بغير سكين)[٨].

تطور التنظيم القضائي مع اتساع الدولة الإسلامية وتنوع وفقا لمقتضيات الحاجة حتى أصبح تنظيما قضائيا وسلطة مستقلة عن الخلافة ليكون على رأسها قاضي القضاة والذي هو اليوم بمثابة (مجلس القضاء الأعلى) فيتصل بالخليفة مباشرة من دون وساطة أبعادا له عن التدخل.

يهدف بحثنا الموسوم : (القضاة العراقيون من ١٤ه – ٦٥٦ه) إلى محاولة توضيح الدور الفاعل والإسهام اللامحدود الذي قام به عدد من القضاة العراقيون في تاريخ الدولة العربية الإسلامية عن طريق تنمية وتحديث بعض النظم القضائية التي ظلّت على حالها حتى مجيء قضاة (عراقيين) أكفّاء لاسيما في العصر العباسي، الذي تعود اليه الجذور الأولى

لظهور منصب قاضي القضاة ، وأن النضوج الحقيقي للنظام القضائي الذي شهد تنوعاً في تطبيق الأحكام استناداً على المذاهب الإسلامية المعروفة كانت تعود الى نفس المدة ، ومن هنا جاء اختيارنا نهاية للعصر العباسي ، وتبلورت فكرة الدراسة في رغبتي في التعرف على تاريخ العراقيين في المؤسسة القضائية ودور رجالاتها العراقيين وإبراز المدن العراقية التي رسمت اللبنات القانونية الأولى في التاريخ العراقي لاسيما البصرة و الكوفة وواسط وبغداد والموصل حاضرة الخلافة الإسلامية ودور أهل البيت(عليهم السلام) فيها وبغداد والموصل وغيرها من المدن ، وأثر الحالة السياسية والاجتماعية والاقتصادية على المؤسسة القضائية العراقية .

واهم النتائج التي توصلنا اليها :

١- بناء مؤسسة قضائية متمثلة بسلطة مستقلة في هيكلها وقراراتها وعلاقاتها مع السلطات الأخرى.
٢- التوافق بين الشرع والقانون في الضوابط المناسبة في القضاة لتوليهم هذا المنصب.
٣- رسم منهج توافقي[٩] للقضاة وإعادة مجتهدينا النظر في اجتهادات السابقين التي كانت تتناسب والمرحلة التي كانوا يعيشونها للسير عليه بحكمهم قانوناً وما عداه يجب الرجوع به الى من بيده سلطة التقنين والاجتهاد.
وما محاولة تغير النهج الاجتهادي والبحثي في الدول التي اتخذت الدين الاسلامي دستوراً لها[١٠] الا أثراً من اثار الحاجة الماسة لتغير الظروف والازمان.

عالج البحث دور نخبة متميزة من القضاة الذين ظهروا في العراق وأثروا كثيراً في نهضته بعلومهم واستنباطهم الأحكام والتشريع ومن ثم تطبيقها ، وكذلك بمصنفاتهم في مجال الأحكام العامة والاجتماعية والتي حاولنا إبرازها والوقوف على مؤلفيها .

وقد قسمت بحثي على ثلاث مباحث تناولت في المبحث الأول : القضاة العراقيون اثناء العصر الراشدي، والمبحث الثاني : القضاة العراقيون اثناء العصر الاموي ، والمبحث الثالث : القضاة العراقيون اثناء العصر العباسي وأخيراً لله الحمد على ما اولاني من نعمة طلب العلم وأسأله أن يجعل عملي هذا وبما مر بي من مشاق قربة الى وجهه الكريم، وان يغفر لي ما اخطأت فيه وان يحشرني مع طلاب علم محمد وآل محمد (صلى الله عليه واله وسلم) وان يكون عملي هذا لبنة من لبنات الخوض في هذا الباب من أبواب التاريخ تاركاً الباب مفتوحاً لأخواني الباحثين لاتمام لبنات البحث فيه بسبب عجزي وتقصيري.

<u>أهم المصادر والمراجع</u>

اعتمدت هذه الدراسة على عدد كبير من المصادر والمراجع المتنوعة، فقد أمدتني تلك المصادر والمراجع بالمعلومات التي نسجت محاورها ، وسأتناول هنا أهمها مصنفة حسب أنواع التواريخ .

أولاً: **<u>كتب التاريخ العام</u>** : وهي كثيرة ومتنوعة ، يأتي في مقدمتها :

١- تاريخ اليعقوبي لمؤلفه أحمد بن واضح بن يعقوب بن وهب اليعقوبي المتوفى ٢٩٢هـ /٩٠٤م ، وامتازت مرويات اليعقوبي بالأصالة والقيمة التاريخية ، فهو لا يذكر أسانيد الرواة الذين اعتمد عليهم بل يكتفي بذكرهم في أول الكتاب ، ويتبع في عرض مادته التاريخية تسلسل العهود على أساس الخلفاء ، وقد أتسمت بعض أخباره بالاختصار ، والإيجاز الشديد ، وقد أمدنا هذا الكتاب بمعلومات مهمة ..
٢ـ تاريخ الرسل والملوك لمؤلفه أبي جعفر محمد بن جرير الطبري المتوفى ٣١٠هـ/٩٢٢م ، ويمتاز هذا الكتاب بمعلومات قيمة ويعد أضخم مصدر تاريخي ، وقد صنف

حسب نظام الحوليات ، فهو يحتوي على الكثير من الروايات والأحداث التاريخية التي تتحدث عن تاريخ الدولة الإسلامية ، وأفادنا بمعلومات مهمة وقيمة خاصة في المبحث الأول والثاني .

٣ـ مروج الذهب ومعادن الجوهر لمؤلفه أبو الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي المتوفى ٣٤٦هـ /٩٥٧م ، هو مصدر جامع للمعلومات التاريخية والجغرافية ، أمدنا بمعلومات مهمة في المبحث الثاني والثالث .

٤- يعد كتاب الفهرست لأبي الفرج محمد بن النديم (ت ٣٧٧هـ/ ٩٨٧م) أول سجل موضوعي للثقافة العربية الإسلامية والفكر العربي الإسلامي حتى القرن الرابع للهجرى / العاشر للميلاد ، فهو حاول جمع المصنفات التي ألّفت في جميع الاختصاصات ومن ثم التعريف بمؤلفيها والتعليق عليها ، وكان يؤثر الايجاز وتدوين النتائج على ضوء العقل والمنطق ، ومما لاشك فيه انه كان قد اطلع على اغلب الكتب التي عددها في فهرسته بالرغم من ضياع عدد منها .

٥ـ تجارب الأمم وتعاقب الهمم لمؤلفه أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب بن مسكويه المتوفى ٤٢١هـ /١٠٣٠م ، وهو من الكتب المهمة التي أفادتني خاصة في االمبحث الثاني والثالث والرابع.

٦- كتاب "الأحكام السلطانية والولآيات الدينية " لأبي الحسن الماوردي (ت ٤٥٨هـ/ ١٠٥٠م) اذ توافرت فيه المادة المطلوبة والمتعلقة بطبيعة الأحكام الصادرة عن القضاة ، فضلاً عن ذكره لمهام القاضي وشروط اختياره واجتهاداته التي انصبت في سياق تحقيق العدالة . كما جرى تنأول بعض مراجع النظم الإسلامية المهمة والتي لا يمكن الاستغناء عنها عند الكتابة في هكذا مواضيع ولا سيما منها كتاب (النظم الإسلامية) للدكتور صبحي الصالح وكتاب (المجتهدون في القضاء) للدكتور صبحي محمصاني ، هذا بالإضافة إلى عدد آخر من المصادر والمراجع ذات الشأن .

٧ـ الكامل في التاريخ لمؤلفه عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم أبن الأثير المتوفى ٦٣٠هـ /١٢٣٢م ، وهو من المصادر التاريخية المهمة التي أمدت البحث بمعلومات مهمة وقيمة في المبحث الأول والثاني والثالث .

٨ـ الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية لمؤلفه محمد بن علي بن طباطبا بن الطقطقا المتوفى ٧٠٩هـ /١٣٠٩م ، فقد كان من المصادر المهمة الذي أفاد البحث بمعلومات قيمة في المبحث الثاني والثالث من هذا البحث .

ثانياً: **<u>كتب الطبقات والتراجم</u>** : وهي من المصادر المهمة كونها تحتوي في طياتها ترجمة لحياة الكثير من القادة العسكرية ورجال الإدارة وأشهر الأعمال التي قاموا بها ، ومن بين هذه المصادر ما يأتي :

١. الطبقات الكبرى لمؤلفه أبو محمد بن سعد الزهري المتوفى ٢٣٠هـ /٨٤٤م ، الذي أفاد البحث فوائد جمة خاصة في المبحث الأول .
٢. رجال النجاشي لمؤلفه أبو العباس أحمد بن علي النجاشي الآسدي المتوفى ٤٥٠هـ /١٠٥٨م ، قدم لنا هذا المصدر معلومات كثيرة جداً عن ترجمة الكثير من الشخصيات التي جاء ذكرها في البحث .
٣. رجال الطوسي لمؤلفه أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي المتوفى ٤٦٠هـ /١٠٦٧ ، وهو من أهم كتب الرجال التي أفادت البحث وأغنته بمعلومات كثيرة عن ترجمة الكثير .
٤. تهذيب الكمال في أسماء الرجال لمؤلفه جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي المتوفى ٧٤٢هـ /١٣٤١م ، أفادنا الكتاب في ترجمة الكثير من الشخصيات التي وردت في البحث .

ثالثاً : **كتب الأنساب** : تميزت هذه الكتب بالفائدة الكبيرة بمعلوماتها القيمة والكثيرة فيما يخص موضوع البحث وخاصة في الفصل الثاني والثالث والرابع ، ومن هذه الكتب : سر السلسلة العلوية لمؤلفه أبي نصر سهل بن أبي داود البخاري كان حياً سنة ٣٤١هـ /٩٥٢م .

رابعاً : **كتب الحديث والسنن** : هذه الكتب أفادت البحث بمعلومات كثيرة وقيمة في المبحث الثاني والثالث.

١. صحيح البخاري لمؤلفه أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري المتوفى ٢٥٦هـ /٨٦٩م .
٢. صحيح مسلم لمؤلفه أبي الحسن مسلم بن الحجاج النيسابوري المتوفى ٢٦١هـ /٨٧٤م .
٣. الكافي لمؤلفه محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني المتوفى ٣٢٩هـ /٩٤٠م ، الذي يعد من المصادر الشيعية المهمة في الحديث والتاريخ ، فهو يتحدث عن الإمامة ، فقد أمد البحث بمعلومات قيمة .

خامساً : **الكتب المعنية بالإمام علي**(عليه السلام) : إن هذه الكتب أغنت البحث بمعلومات وافية وقيمة جداً ومن هذه الكتب :

١. أعلام الورى بأعلام الهدى لمؤلفه أبو الفضل علي بن الحسين الطبرسي المتوفى ٥٤٨هـ /١١٥٣م .
٢. مناقب آل أبي طالب لمؤلفه أبو جعفر محمد بن علي بن شهر أشوب المتوفى ٥٨٨هـ /١١٩٢م .
٣. تذكرة خواص الأمة بذكر خصائص الأئمة لمؤلفه سبط أبن الجوزي ، شمس الدين أبو المظفر المتوفى ٦٥٤هـ /١٢٥٦م .

سادساً : **كتب المقاتل** :

١. مقاتل الطالبيين لمؤلفه أبو الفرج علي بن الحسين بن محمد الأصفهاني المتوفى ٣٥٦هـ /٩٦٦م ، ويعد هذا الكتاب من الكتب المهمة التي أغنت البحث بمعلومات كثيرة وقيمة في أكثر فصوله .
٢. روضة الواعظين وبصيرة المتعلمين لمؤلفه محمد بن الفتال النيسابوري المتوفى ٥٠٨هـ /١١١٤م وتأتي أهمية هذا الكتاب بما جاء فيه من معلومات غنية بما تخص البحث .

سابعاً : **كتب الأدب والمعاجم اللغوية** : وقد أفادت هذه الكتب البحث بالمعلومات الوافية بالمعاني التي وردت فيه ، ومن هذه الكتب :

١. العين لمؤلفه أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي المتوفى ١٧٠هـ / ٧٨٦م .
٢. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لمؤلفه إسماعيل بن حماد الجوهري المتوفى ٣٩٣هـ /١٠٠٢م .
٣. لسان العرب لمؤلفه أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور المتوفى ٧١١هـ / ١٣١١م .

ثامناً : **كتب الجغرافية والرحلات** : أغنت البحث بالمعلومات الوافية عن الأماكن التي تخص مجال البحث ومنها : معجم البلدان لمؤلفه شهاب الدين أبو عبد الله بن ياقوت الحموي المتوفى ٦٢٦هـ /١٢٢٨م .

تاسعاً : **المراجع** : وقد اعتمدت في بحثي هذا على مجموعة كثيرة من المراجع التي ساعدتني في رسم الخطوط العريضة لموضوع البحث ، ونذكر على سبيل المثال لا الحصر :.

عاشراً : **الرسائل الجامعية** : لقد أفادت بعض الرسائل الجامعية البحث كثيراً ، نذكر منها :

١. رسالة ماجستير(واقعة فخ سنة ١٦٩هـ أسبابها ونتائجها)، محمد عبد الرضا شنيتر العذاري .
٢. أطروحة دكتوراه (آل أبي طالب خلال الحكم العباسي ـ دراسة تحليلية للعلاقات الطالبية ـ العباسية في العصر العباسي الأول للسنوات ١٣٢ـ ١٩٣هـ/٧٥٠ـ ٨٠٩م)، نذير صبار عبد الله .

٣- رسالة ماجستير (ضمانات القاضي في الشريعة الإسلامية والقانون، دراسة مقارنة). ابراهيم عبد الكريم الجبوري ، كلية القانون، جامعة بابل (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).

٤- **رسالة ماجستير(الأساس الدستوري لمبدأ المساواة أمام القضاء) الباوي، صباح جمعة ـــ كلية الحقوق ــ جامعة صدام ــ ١٩٩٩**

٥- أطروحة دكتوراه **(القانون وإدارة الدولة في وادي الرافدين) الحسيني ،خالد موسى عبد ، كلية الآداب ، جامعة بغداد ، ٢٠٠٢م**

المبحث الأول : قضاة العراق أثناء العصر الراشدي

لما ظهر الإسلام تضمنت الشريعة الإسلامية الأحكام اللازمة لقيام النظام القضائي وإيجاد مؤسساته ومقوماته وقواعده وإجراءاته بما يمكن القضاء من أداء عمله في حماية وحفظ الحقوق[١١] .وقد أدرك المؤرخون المسلمون أهمية القضاء ومنزلته فنال اهتمامهم البالغ وعرفوا ان مهمته لا يمكن ان تؤدي كاملة وعلى الوجه السليم حتى يبرأ القاضي من الأهواء ، ويتوخى في كل حركاته ، ومنطقه ، وحكمه العدل ، والحياد والإنصاف، ويتجنب كل ما يخل بالعدالة من غضب وهوى ، فجاءت كتبهم حافلة بالفصول عن القضاء والتأكيد على عدل القاضي[١٢] .

أهتم الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم) بالقضاء ووضع اصوله وتولى القضاء بنفسه وكان هو المرجع في الخصومات وقطع المنازعات وقد جاءت نصوص الشريعة موضحة لركائز الحكم وضوابطه، مؤكدا ذلك بقوله (صلى الله عليه وآله وسلم) في عهده لعلي بن ابي طالب (عليه السلام): "انظر في القضاء بين الناس نظرة عارف بمنزلة الحكم عند الله، فان الحكم ميزان قسط الله الذي وضع في الأرض لأنصاف المظلوم من الظالم والأخذ للضعيف من القوي واقامة حدود الله على سنتها ومنهاجها التي لا يصلح العباد والبلاد إلا عليها" [١٣].

١ـ قضاة البصرة :

تعد البصرة أول مدينة إسلامية بنيت خارج حدود الجزيرة العربية في عهد عمر بن الخطاب(رض) عام ١٤ هجرية [١٤] ، وإن أول من اختطها عتبة بن غزوان في خلافة عمر بن الخطاب ، وكانت تسمى يومئذ أرض الهند، وأتخذها المسلمون قيروانا، فكتب عمر إلى سعد بن أبي وقاص أن حطّ قيروانك بالكوفة وابعث عتبة بن غزوان إلى أرض الهند، فإن له من الإسلام مكانا، وقد شهد بدرا [١٥].

وخرج عتبة بن غزوان من الكوفة في ثمانمائة رجل، فسار حتى نزل البصرة وضرب قيروانه وضرب المسلمون أخبيتهم، وكانت خيمة عتبة من أكسية، واختط مسجد البصرة حجر بن الأوزع أمره عتبة بن غزوان بذلك، ويروى أن أمير المؤمنين عليه السلام لما دخل البصرة صعد المنبر وخطب وقال في خطبته: يا أهل البصرة! إن الله لم يقسم خيرا لأحد من أهل الأرض إلّا وقد جعل فيكم أكثر منه. فعابدكم أعبد الناس، وقارئكم أقرأ الناس[١٦].

واول من حفر لهم نهرا من البطيحة عبد الله بن عمر بن عبد العزيز عندما كان أهل البصرة يشربون الماء المالح حتى توليته ، فهم يسمونه نهر ابن عمر[١٧]

قال هشام :ما زلنا نسمع أن أهل البصرة أبعد في الأرض آثارا وأكثر فتوحا وأبلغ خطيبا وأكثر أدبا، والبصرة قبل الكوفة ،وهي مدينة عظيمة بها اثنتا عشرة محلة لكل محلة منهن عدة مدن منفصلة عن بعضها. ويقال إن بها مائة وأربعة وعشرين نهرا [١٨]، وليس فى العراق ناحية خراجها عشرى سوى البصرة[١٩].

وسنورد قضاة البصرة وكانت ترتيبهم حسب أسبقية توليهم للقضاء:

أبو مريم الحنفي[٢٠]

أول قاضي على البصرة ،عندما كان أميرها من قبل عُمَر بن الخطاب ، عتبة بْن غزوان في سنة أربع عشرة، فولي أبا مريم القضاء، فلم يزل قاضياً حتى مات عتبة بْن غزوان بطريق مكة، وولي المغيرة بْن شعبة فأقر أبا مريم على القضاء [٢١]وهذا ماأكده المدائني، عَن مسلمة بْن محارب، أن أبا مريم قضى على البصرة قبل كعب بْن سور[٢٢] .

ولأبي مريم أربع خطط بالبصرة؛ إحداهن في قبلة المسجد الجامع، وهي تجاه حمام دار الإمارة، وتشرع على الطريق الذي في ظهرها، وأخرى في بني عَبْد اللهِ بْن الدول تحاذي دار أخيه مسلمة بْن صبيح، وخطتان بحضرة مسجد الأحامرة[٢٣].

وذكر أن عُمَر بْن الخطاب كتب إِلَى المغيرة بْن شعبة: أن يقضي بين الناس، وقال: إن أمير العامة أجدر أن يهاب، وقال: إِذَا رأيت من الخصم تكديا فأوجع رأسه، ويقال: إن عُمَر فعل هَذَا حين اشتكى ضعف أبي مريم، فقال: لأعزلنه، ولأستعملن رجلاً إِذَا رآه الفاجر فرقه[٢٤].

وذكر أن عُمَر بْن الخطاب كتب إِلَى أبي موسى الأشعري: أن ينظر في قضايا أبي مريم، فكتب إليه: إني لا أتهم أبا مريم[٢٥].

وذكر محمد بْن الفضل، عَن أبي هلال، عَن ابن بريدة؛ أن الذي قتل زيد بْن الخطاب يوم اليمامة ، سلمة بْن صبيح أخو أبي مريم، وكان خالد أوفد عشرة إِلَى أبي بكر؛ فيهم أَبُو مريم، فحسن إسلامه بعد ذلك، ويُقَالُ: أن عُمَر قَالَ لَهُ: أقتلت زيداً ؟ ؛ قال: أو يمنعني ذاك حقي عندك؛ قَالَ: لا؛ قَالَ: فلا ضير إذاً[٢٦].

ومن خلال ماتقدم يبدو ان ابا مريم لايوجد فيه ضعفا وهذا ماأكده أبو موسى الأشعري بقوله: إني لا أتهم أبا مريم ، ونرجح قضية اتهام عمر وشدته فيه عندما يقول له : لا أحبك حتى تحب الأرض الدم[٢٧].

كعب بْن سور الأزدي[٢٨]

استعمل عمر بن الخطاب على قضاء البصرة بعد أبي مريم الحنفي، كعب بْن سور الأزدي، فلم يزل قاضياً حتى قتل عُمَر سنة ثلاث وعشرين[٢٩] وكان قضاء كعب بْن سور لا يختلف فيه اثنان وذكر أن عُمَر استقضى كعب بْن سور على البصرة، فكان أول قاض على البصرة كعب بْن سور، وأن كعب بْن سور كان يقضي في داره ، وذكر عَن ابن سيرين، عَن كعب بْن سور أنه استحلف يهودياً؛ فقال: أدخلوه الكنيسة وضعوا التوراة على رأسه، واستحلفوه بالله الذي أنزل التوراة على موسى، ثم ولي عُثْمَان أبا موسى، وعزل كعب، وكان أَبُو موسى هو الأمير والقاضي حتى عزله عُثْمَان في آخر سنة ثمان وعشرين، وعندما ولي عَبْد اللهِ بْن عامر، أعاد ابن عامر كعبا على القضاء، فلم يزل حتى قتل يوم الجمل اذ لما التقوا يوم الجمل قام كعب بْن سور، ومعه المصحف ناشره بين الفريقين، يناشدهم الله والإسلام في دمائهم، فلم يزل بذلك التبرك حتى قتل، وإقَالَ عَمْرو: رأيته ومعه المصحف يناشدهم[٣٠]

وذكر الزبير بن الحريث، قَالَ: مر به علي، وهو قتيل، فقام عليه؛ فقال: والله ما علمت: إن كنت لصلباً في الحق، قاضياً بالعدل، فأثنى عليه، فزعم المدائني عَن ابن محنف؛ قال: قَالَ: رجل من الأزد: فإن تقتلوا كعب بْن سور فإننا ... قتلنا بني علياء بكر بْن وائل

وذكر أن كعب بْن سور أصيب ذلك اليوم، ومعه ثلاثة إخوة، أو أربعة، فجاءت أمهم فوجدتهم في القتلى فقالت:

أيا عين جودي بدمع سرب ... على فتية من خيار العرب[٣١]

قيل إنه أدرك النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، روى لَهُ مُحَمَّد بْن سيرين احكاما واخبارا، روى الشعبي أن كعب بْن سور كَانَ جالسًا عند عُمَر بْن الخطاب، فجاءت امراة، فقالت: ما رَأَيْت قط رجلا أفضل من زوجي؛ إنه ليبيت ليله قائمًا، ويظل نهاره صائمًا فِي اليوم الحار، ما يفطر، فاستغفر لها عُمَر، وأثنى عليها، وقَالَ: مثلك أثنى بالخير وقاله! فاستحيت المرأة وقامت راجعة، فَقَالَ كعب بْن سور: يا أمير المؤمنين، هلا أعديت المرأة عَلَى زوجها إِذَا جاءتك تستعديك؟ ! قَالَ: أكذلك أرادت؟ قَالَ: نعم.

قَالَ: ردوا عليّ المرأة، فردت؛ فقال: لا بأس بالحق أن تقوليه، إن هَذَا يزعم أنك جئت تشتكين أَنَّهُ يجتنب فراشك، قَالَتْ: أجل، إني امْرَأَة شابة، وَإِني أبتغي ما يبتغي النساء، فأرسل إِلَى زوجها فجاء، فَقَالَ لكعب: اقض بَيْنَهُما، فَقَالَ: أمير المؤمنين أحق أن يقضي بَيْنَهُما، فَقَالَ: عزمت عليك لتقضين بَيْنَهُما، فإنك فهمت من أمرهما ما لم أفهم، فَقَالَ: إني أرى لها يومًا من أربعة أيام، كأن زوجها لَهُ أربع نسوة، فإذا لم يكن لَهُ غيرها، فإني أقضي لَهُ بثلاثة أيام ولياليهن يتعبد فيهن، ولها يَوْم وليلة، فَقَالَ لَهُ عُمَر: والله ما رأيك الأول بأعجب من رأيك الآخر، اذهب فأنت قاض عَلَى أهل البصرة، وكتب إِلَى أَبِي مُوسَى بذلك، فقضى بين أهلها إِلَى أن قتل عُمَر، ثُمَّ خلافة عثمان، فلم يزل قاضيًا عليها إِلَى أن قتل يَوْم الجمل مَعَ عَائِشَة ، وبيده خطام الجمل، فأتاه سهم فقتله، وله فِي قتال الفرس أثر كبير [٣٢]

ابو موسى الاشعري عبد الله بن قيس

لما استخلف عثمان أقر أبا موسى الأشعري على صلاة البصرة، وأحداثها، وعزل كعب ابن سور عَن القضاء، وولي أبا موسى القضاء، وذكر أن عمر بن الخطاب كتب إِلَى أبي موسى، فولاه القضاء[٣٣] ،وذكر انه دعا عُمَر بْن الخطاب أبا موسى الأشعري حين وجهه إِلَى البصرة؛ فَقَالَ لَهُ: أبعثك إِلَى أخبث حيين نصب لهما إبليس لواءه، ورفع لهما عسكره: إِلَى بني تميم أقظه، وأغلظه، وأبخله، وأكذبه؛ وإِلَى بكر بْن وائل، أروعه، وأخفه، وأطيشه، فلا تستعين بأحد منهما في شيء من أمر المسلمين[٣٤].

عبد الرحمن بْن يزيد الحداني

لما استخلف الامام علي بْن أبي طالب (عليه السلام)ولي عَبْد اللهِ بْن عباس البصرة، فولي عَبْد اللهِ بْن عباس على القضاء عَبْد الرحمن بْن يزيد الحداني، وكان أخا المهلب بْن أبي صفرة لأمه، فلم يزل عَبْد الرحمن قاضياً عليها أيام الإمام علي بْن أبي طالب(عليه السلام)، وطائفة من عمل معاوية، حتى قدم زِيَاد فعزله واستقضى عِمْرَان بْن حصين، وقيل استقضى ابْن عَبَّاس أبا الأسود الدولي، ثم استقضى الضحاك بْن عَبْد اللهِ الهلالي[٣٥].

أبو الأَسْود الدُّؤَلِي (٦٩ هـ)

اسمه ظالم بن عمرو بن سفيان، العلامة الفاضل قاضي البصرة، ولد في أيام النبوة. كان أول من تكلم في النحو، أمره الامام علي(عليه السلام)بوضع شيء في النحو لما سمع اللحن و من أقواله: إن أبغض الناس إلي أن أسابّ كل أهوج ذرب اللسان. ومنها: ليس السائل الملحف خيرا من المانع الحابس، أسلم في حياة النبي (ص) ولم يره، كان ذا دين وعقل ولسان وبيان، وفهم وذكاء وحزم، وكان من كبار التابعين. استخلفه ابن عباس على البصرة لما خرج منها، فأقره علي بن أبي طالب. كان معدودا في طبقات من الناس، مقدما في كل منها، كان يعد في التابعين وفي الشعراء والفقهاء والمحدثين، والأشراف والفرسان والأمراء والنحاة والحاضري الجواب. روى عن عمر و الامام علي(عليه السلام)وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وابن مسعود، وأبي ذر، وَالزُّبَيْرِ، وروى عنه ابنه أبو حرب ويحيى بن يعمر وابن بريدة وغيرهم. [٣٦].

قاتل يوم الجمل مع الإمام علي(عليه السلام)، وكان من وجوه شيعته، ومن أكملهم رأيا وعقلا، وقد أمره الامام علي(عليه السلام)بوضع النحو، فلما أراه أبو الأسود ما وضع، قال: ما أحسن هذا النحو الذي نحوت، ومن ثم سمي النحو نحوا ، وقيل: إن أبا الأسود أدب عبيد الله بن زياد، وذكر ابن

دأب أن أبا الأسود وفد على معاوية بعد مقتل الامام علي (عليه السلام)، فأدنى مجلسه وأعظم جائزته ، وَمِنْ شِعْرِهِ:

وَمَا طَلَبُ الْمَعِيشَةِ بِالتَّمَنِّي ... وَلَكِنْ أَلْقِ دَلْوَكَ فِي الدِّلاءِ
تَجِيءُ بِمِلْئِهَا طَوْرًا وَطَوْرًا ... تَجِيءُ بِحِمْأَةٍ وَقَلِيلِ مَاءِ

مات في طاعون الجارف سنة تسع وستين[٣٧].

٢- قضاة الكوفة :

مصرت الكوفة في زمن الخليفة ألراشدي عمر بن الخطاب(رض) عام ١٧ هـ لما دخلها الجند القادمون من المدينة إلى القادسية والمدائن ، وكان سبب تمصيرها هو أن عمر بن الخطاب(رض) كتب إلى سعد بن أبي وقاص يأمره أن يتخذ للمسلمين دار هجرة، ونزل بها جماعة من الصحابة (رض) والقبائل التي تألف منها العسكر [٣٨].

وأصبحت الكوفة مرتعا للصحابة والتابعين ، وأهل البيت على وجه الخصوص، والقضاة والعلماء والفقهاء والمحدثين والنحاة والشعراء والأدباء ، فضلا عن كونها مركزا سياسيا وعسكريا بحكم انتقال عاصمة الدولة الإسلامية إليها، فهي تعد مركزا مهما من مراكز العلم والعلماء والمدارس الفكرية والعقدية ولا سيما التشيع طيلة الحكم الأموي والعباسي حتى القرون الوسطي، لكن نشاطها العلمي يبرز جليا في القرون الهجرية الثلاثة ، ولاسيما في حقبة إمامة الصادق- (عليه السلام)، وأن مسجد الكوفة كان يعج بالعلماء والفقهاء والمحدثين ، كلهم يقول : حدثني جعفر بن محمد (عليه السلام)، وقال الحسن بن علي التجلي المعروف بالوشاء:" إني أدركت في هذا المسجد يعني مسجد الكوفة تسعمائة شيخ ، كل يقول : حدثني جعفر بن محمد(عليه السلام) "[٣٩]

كان أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام)يقضي بالكوفة في الجامع ، ودكة القضاء معروفة الى يومنا هذا ، وهو إجماع الصحابة [٤٠]

وسنورد ثلة من القضاة العراقيين الذين اثروا القضاء بإحكامهم القضائية وكان ترتيبهم حسب الأسبقية في قضاء الكوفة إلا الإمام علي (عليه السلام)

الإمام علي بن أبي طالب(عليه السلام) (٣٦ - ٤٠هـ)

القضاء عند الإمام علي(عليه السلام):

يُعد قضاء الإمام علي(عليه السلام)من ركائز العلم الإسلامي، الذي تناول جميع متطلبات الحياة وشؤونها، وكان(عليه السلام) اول من وضع أُسس القضاء، وميز بين الحق والباطل في دعوى المتخاصمين، التي احيطت بكثير من الغموض والالتباس.

وعن اهمية القضاء عنده(عليه السلام)انه قال لشريح:(**يا شريح قد جلست مجلساً لا يجلسه، الا نبي او وصي نبي، او شقي)**[٤١].

لقد نظر الإمام(عليه السلام)إلى القضاء وممارسته بمزيد من الاهمية، بما له الاثر الفعال ايجاباً وسلباً على النظام الاجتماعي الذي يسود البلاد، وان السلطة القضائية من اعظم سلطات الدولة، حيث يفرق بها بين الحق والباطل، وبها ينتصف المظلوم من الظالم، وحين تجنح الظروف بهذه السلطة إلى الإسفاف، فإنها لا تنزل إلى الحضيض وحدها، وانما تجر معها المجتمع او بعضه، وان الإمام(عليه السلام) ليقدر هذه السلطة حق قدرها[٤٢].

وهو سلطان القضاء الذي لايضاهيه أحد اذ قال عمر بن الخطاب (رض): سمعت رسول الله(صلى الله عليه واله) يقول:(اعلمكم علي ابن ابي طالب) [٤٣] .

من هنا بُنيت اصول السياسة القضائية في حكومة الإمام علي(عليه السلام)على عدة أُسس وركائز في هذا المجال، يستنتج عنها من خلال خطبه ورسائله ووصاياه، وممارسته العملية والشخصية لأُمور القضاء، وحثه على الاحتياط في القضاء، وان لايجافي الواقع ولا يضر بمصحلة النظام السياسي للدولة، وهذه الأُسس هي:

وكانت الأُطر على اساس الصفات التي يتصف بها القاضي، لأن اختيار أي قاضٍ يتوقف على عدة صفات، وضحها(عليه السلام)في عهده للأشتر:(ثم اختر للحكم بين الناس افضل رعيتك من نفسك، ممن لا تضيق به الأُمور، ولا تمحكه الخصوم، ولا يتمادى في الزلة، ولا يحصر الفيء إلى الحق اذا عرفه، ولا تشرف نفسه على طمع، ولا يكتفي بأدنى فهم دون اقصاه، واوقفهم في الشبهات، وآخذهم في الحجج، واقلهم تبرماً بمراجعة الخصم، واصبرهم على تكشف الأُمور، واصرمهم عند اتضاح الحكم، ممن لا يزدهيه اطراء ولا يستميله اغراء، وآولئك قليل)[٤٤]، هذه هي مواصفات القاضي ومن يتولى القضاء في نظر الإمام علي(عليه السلام) وهي شروط نادرة التحقيق في اشخاص عديدين الا القليل منهم.

واشترط (عليه السلام)على ضرورة معرفة القاضي بالعلم والفقه والاصول وإحكام الشرع وقوة الحجة، ويحث على استبعاد من لم تتوفر فيه شروط العلم ويعتبره ليس اهلاً للقضاء، فيقول(عليه السلام):(ورجل قمش جهلاً موضع في جهال الأُمة، عادٍ في اغباش الفتنة.. وقد اسماه الناس عالماً وليس به...)[٤٥].

لقد كان الإمام(عليه السلام)اقضى المسلمين بعد النبي(صلى الله عليه واله)، وكان مضطلعاً بهذا المجال، حتى بالنسبة لأهل الكتاب، فقال(عليه السلام):(والله لو اطعتموني لقضيت بينكم بالتوراة، حتى تقول التوراة اللهم قد قضى بي. ولقضيت بينكم بالانجيل، حتى يقول الانجيل اللهم قد قضى بي. ولقضيت بالقرآن، حتى يقول القرآن اللهم قد قضى بي.ولكن والله لا تفعلون والله لا تفعلون)[٤٦].

طغى اسم الإمام(عليه السلام)في ميدان القضاء في أكثر الملفات القضائية تعقيدا التي واجهها المجتمع المسلم في صدر الإسلام، حتى اشتهرت كلمة عمر بن الخطاب(رض):((لولا علي لهلك عمر)) وكانت مواقفه الاستشارية وآرائه الصائبة، تثير بعمقها دهشة الآخرين، ولذا جاءت قرارات الخلفاء المصيرية في مجال القضاء، استجابة لآرائه وأفكاره[٤٧].

الإمام علي(عليه السلام) جمع الاضداد في ان واحد حيث تراه تصلب في احقاق الحق، الا انه ادرك على ان منطق الحنان ارفع من منطق القانون، وان عطف الانسان على الانسان وسائر الكائنات، انما هو حجة الحياة على الموت والوجود على العدم.

وذكر ان امير المؤمنين علي (عليه السلام) القى صبيان الكتاب فقال : (أما انها حكومة الجور فيها كالجور في الحكم ، ابلغوا معلمكم ان ضربكم فوق ثلاث ضربات في الادب أقتص منه[٤٨].

لذا اتبع الإمام علي (عليه السلام) سياسة العفو في اقامة الحدود وغيرها من المسائل المتعلقة بالجانب القضائي، فقد كان (عليه السلام) عنده طريق العفو عن الحدود عنوانا، وهذا النهج انما انتهجه بحسب تقديره للحالة والحد، فقد جاء في وسائل الشيعة:((جاء رجل إلى الإمام علي(عليه السلام) ، فأقر بالسرقة، فقال له:(اتقرأ شيئاً من القرآن ؟ قال: نعم، سورة البقرة، قال(عليه السلام): قد ذهبت يدك لسورة البقرة، فقال الاشعث: أتُعطل حداً من حدود الله ؟ قال: اذا قامت البينة، فليس للإمام ان يعفو، واذا اقر الرجل على نفسه، فذاك إلى الإمام: ان شاء عفا وان شاء قطع)[٤٩]، يتضح ان الظاهر من عفو الإمام(عليه السلام)في مثل هذه المواقف، ان عفوه في موضع الحدود التي تكون لله وليس فيها حق للناس، واما الحد الذي يغلب عليه جانب حق الناس في مخاصمة او رد أي حق آخر، كحد القذف وغيره، فالعفو فيه دائر مدار عفو من له حق، ففي عهده(عليه السلام) للأشتر:(ولا تندمن على عفو، ولا تبجحن بعقوبة)[٥٠]. ويأمر(عليه السلام)ولاته على عدم التغليظ في اقامة الحدود وتنفيذ العقوبات كجانب انساني. ويدعو إلى تفعيل مبدأ العفو عند المقدرة، يقول:(اولى الناس بالعفو اقدرهم على العقوبة)[٥١].

ونتابع عددا من القضاة العراقيين في الكوفة من خلال استعراض دورهم في خدمة القضاء الإسلامي وكان ترتيبهم حسب أسبقيتهم في تولي القضاء:

أبو قرة بن سلمة الكندي الكوفي :

ولاه عمر بن الخطاب قضاء الكوفة عام ١٧ هجرية عندما اختطت الكوفة [٥٢]، روى عن سلمان وحذيفة بن اليمان (٥٣) وحدث ابو قرة عن سعيد بن المسيب انه قال :نادى عمر

في منى وهو على المنبر : ياأهل (قرن) [٥٤] فقام مشايخ ، فقال عمر:أفيكم من اسمه اويس بن عامر، فقال أحدهم :ذلك رجل مجنون ، يسكن الصحارى فقال عمر:اطلبوه وبلغوه سلام عمر، ولما وجد القوم اويس فابلغوه ، فقال اويس : عرفني ، ثم هام على وجهه ، ثم عاد في خلافة الإمام علي (عليه السلام) فاستشهد معه في معركة صفين [٥٥].

عروة بن عياض بن أبى الجعد البارقى :

ولاّه عمر قضاء الكوفة قبل شريح (٥٦) وهو أول من قضى على الكوفة [٥٧] حدث عن رسول الله) عدة أحاديث، روى عنه العيزار بن حريث وعامر الشعبي وكان قد نزل الكوفة وولي القضاء بها وأتى المدائن ثم انتقل إلى نواحي النهروان فأقام بها مرابطا [٥٨]

واستعمل عمر بن الخطاب عروة على قضاء الكوفة وضم إليه سلمان بن ربيعة الباهلى وذلك قبل أن يستقضى شريحا[٥٩]

سلمان بن ربيعة الباهلي و**أويس بن عروة المرادي:**

ذكر عن ابن عباس قال في أسماء أهل الكوفة سلمان بن ربيعة الباهلي وهو أول من قضى بالكوفة و أويس بن عروة المرادي وهو القرني ، حكى عن الهيثم بن عروة [٦٠]

شرحبيل بن السمط بن الاسود الكندي :

قال ابن خياط هو من اوائل القضاة في الكوفة في عهد سلمان بن ربيعة وهو والي من الشجعان شهد معركة القادسية وافتتح حمص وكان واليها لمدة عشرين عام[٦١] ، وعده ابن سعد في الطبقة الاولى من أهل الشام بعد اصحاب الرسول (صلى الله عليه واله) ، وشارك مع معاوية في معركة صفين [٦٢]، روى عن النبي حديثا واحدا وهو: (لاتزال طائفة من أمتي قوامة على امر الله لايضرها من خالفها)، روى عن عمر بن الخطاب وسلمان الفارسي ، وروى عنه جبير بن نفير وخالد بن يزيد الشامي وسليم بن عامر والنسائي وابن حبان [٦٣]

جبر بن القشعم :

له صحبة وأدرك النبي ((صلى الله عليه واله) وشهد فتوح العراق وتولى القضاء بالقادسية في خلافة عمر بن الخطاب وقيل ولي قضاء الكوفة بعد سلمان بن ربيعة وعزل [٦٤]

عبد الرحمن بن ربيعة بن يزيد الباهلي

وهو من الصحابة ولاه عمر بن الخطاب عام ١٤ القضاء في الجيش الذي أرسله لفتح العراق في (القادسية) واسند اليه الفيء[٦٥]

- سلمان بن ربيعة الباهلي (ت٥٢هـ):

سلمان بن ربيعة بن يزيد بن عمرو ابن سهم بن نضلة بن غنم بن قتيبة بن معن بن مالك ابن أعصر وهو منبه بن سعد بن قيس عيلان بن مضر أبو عبد الله الباهلي ،يقال إن له صحبة وشهد فتوح الشام مع أبي أمامة الباهلي ثم سكن العراق وولاه عمر قضاء الكوفة ثم ولي غزو أرمينية في خلافة عثمان فقتل ببلنجر سنة ٢٥ هجرية حدث عن عمر بن الخطاب روى عنه أبو وائل شقيق بن سلمة والصبي بن المعبد وعدي بن عدي الكندي وعمرو بن ميمون الأودي.

وقال ابن عساكربسنده: وبلغني أنه كان يغزو سنة ويحج سنة[٦٦] وذكره عن ابن عياش في أسماء أهل الكوفة من أصحاب عمر من التابعين سلمان بن ربيعة الباهلي من باهلة وهو أول من قضى بالكوفة [٦٧]

عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي **(ت٥٢هـ) :**

أبو نجيد، أسلم عام خيبر وقت اسلام ابي هريرة ، وصحب النبي ﷺ ، وكان فاضلا ، وقضى بالكوفة ، له احاديث عديدة ، روى عنة ابنه وابو الاسود الدؤلي ، بعثة عمر الى البصرة ليعلم اهلها ثم تولي القضاء فيها مات بها سنة ٥٢ه[٦٨]ـ

عبد الله بن عتبة بن مسعود أبوعبد الرحمن الهذلي(٧٣هـ):

كان على القضاء وبيت المال بالكوفة في عهد عمر بن الخطاب، شهد بدرا مع النبي (صلى عليه واله) وآخى رسول الله (صلى عليه واله) بينه وبين الزبير بن العوام، وتولى القضاء في الكوفة للمختار ولمصعب بن الزبير وجعله عبد الله بن الزبير على قضاء الكوفة وابتنى بها دارا إلى جانب المسجد وقال ابن عساكر بسنده عن حارثة بن مضرب قال كتب عمر إلى أهل الكوفة وقال: إنني قد بعثت إليكم عمار بن ياسر أميرا وعبد الله بن مسعود معلما ووزيرا وهما من النجباء من أصحاب محمد ص) من أهل بدر فاقتدوا بهما واسمعوا من قولهما وقد آثرتكم بعبد الله على نفسي[٦٩]،حدث عن النبي ﷺوعمر بن الخطابﷺ وسعد بن معاذ وحدث عنة ابنة عبد الرحمن وابو عبيدة وابو رافع وزر بن حبيش وابو حنيفة وعون بن عبد الله[٧٠]ـ

وقال ابن عساكر عن أبي القاسم بن السمرقندي بسنده عن مسروق قال كان القضاء في أصحاب رسول الله (ص) في ستة:عمر وعلي وابن مسعود وأبي بن كعب وزيد بن ثابت وأبي موسى، وزاد يعقوب الأشعري، فكان نصفهم لأهل الكوفة [٧١]

زياد بن حنظلة التميمي العمري(٧٥ هجرية):

ولاه الخليفة عمر بن الخطاب القضاء بالكوفة وذلك بعد إعفاء عبد الرحمن بن ربيعة في امارة سعد بن وقاس على الكوفة [٧٢]، من أنصار الإمام علي (عليه السلام) والمتحمسين له ، وشارك معه ،في حروب الجمل وصفين والنهروان [٧٣] ،وطلب جماعة من المدينة من زياد الذهاب الى الإمام علي (عليه السلام) ، لمعرفة برنامج سياسته ، ولما دخل عليه أمره(عليه السلام) بغزو الشام ، فقال زياد (الاناة والرفق أمثل) فاجابه (عليه السلام):

متى يجتمع القلب الذكي وصارما وانا حميما تجتنبك المظالم

ولما خرج زياد سأله القوم :ماورائك ، قال :(السيف ياقوم) [٧٤]

شريح [٧٥]بن الحارث بن قيس الكندي[٧٦]:

أدرك النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ولم يلقه ويقال لقيه واستقضاه عمر بن الخطاب على الكوفة وأقره علي وأقام على القضاء بها ستين سنة وقضى بالبصرة سنة، روى عن عمر وعلي وزيد بن ثابت وعبد الرحمن بن أبي بكر وعروة بن أبي الجعد البارقي روى عنه الشعبي وإبراهيم النخعي وقيس بن أبي حازم ومرة بن شراحيل الطيب وتميم بن سلمة [٧٧] .

و كان شريح من القضاة المشهورين في تاريخ الدولة الاسلامية ، ولي قضاء الكوفة من أيام عمر ، وبقي على القضاء إلى أيام يزيد بن معاوية ، واستقضى المختار شريحاً على الكوفة ، فسمع الناس يقولون : إنه عثماني ، وإنه شهد على حجر بن عدي ، وإنه لم يبلغ مراداً ما قاله هانئ بن عروة فتمارض ، فاستعمل على القضاء عبد الله بن عتبة بن مسعود فمرض ، فجعل مكانه عبد الله بن مالك الطائي ، وولي شريح القضاء لعبد الله بن الزبير أيضاً هو تابعي جليل عظيم كان قاضيا عادلا رمز العدل في الإسلام حتى في وجود الصحابة كان من أميز الناس في قضية القضاء والعدل وهو رمز للعدالة ورمز للقضاة يقتدون به على مدى التاريخ ، ولذلك قيل في المثل(أقضى من شريح)(٧٨)

ولمّا ولي الإمام أمير المؤمنين علي (عليه السلام)شريحاً القضاء في الكوفة اشترط عليه أن لا ينفذ القضاء حتى يعرضه عليه ، وقال له يوماً : (ياشريح قد جلست مجلساً لا يجلسه إلاّ نبي أو وصي نبي أو شقي) [٧٩] وقيل إن الإمام علي (عليه السلام) نفاه الى بانيقيا ولم يعزله.

محمد بن يزيد بن خليده الشيباني

ولاه الامام علي (عليه السلام) القضاء بالكوفة عام ٣٦ هجرية عند مجيءه من البصرة بعد حرب الجمل بعد ان عزل شريح ثم عزله واعاد شريح [٨٠]

سعيد بن نمران الهمداني الهمداني(٧٠ هجرية)

ولاه الامام علي (عليه السلام) القضاء بالكوفة بعد عزل شريح ثم عزله وجعل مكانه عبيده السلماني ثم عزله واعاد شريح الى القضاء[٨١]، وكان من الذين اتهموا مع حجر بن عدي وارسلوا الى معاوية ولكنه نجا بتشفع حمزة بن مالك له[٨٢]

عبيدة السلماني

ولاه الامام علي (عليه السلام) القضاء بالكوفة بعد عزل سعيد بن نمران ، أخذ العلم عن الامام علي (عليه السلام) وعن عبد الله بن مسعود وعبد الله بن الزبير ، وقال عبيد للامام علي (عليه السلام):ياامير المؤمنين مابال ابي بكر وعمر اطاع الناس لهما والدنيا عليهم اضيق من شبر ، فقال (عليه السلام) : لان رعية ابي بكر وعثمان كانوا مثلي ورعيتي اليوم مثلك [٨٣].

المبحث الثالث :قضاة العراق أثناء العصر الاموي:

١- قضاة البصرة:

عميرة بْن يثربي[٨٤]

استعمل معاوية على البصرة عَبْد اللهِ بْن عامر بْن كريز، فاستقضى عميرة بْن يثربي الضبي. وذكر أن رجلاً استعار من قوم متاعاً فرهنه، فأتوا عميرة بْن يثربي فأمرهم أن يفتكوا متاعهم، وروى حماد بْن سلمة، عَن ابن سيرين؛ قال: فقدت، أو أعرت قدراً لي، فوجدتها عند صناع، قد اشتراها بعشرة دراهم، فخاصمته إِلَى عميرة بْن يثربي؛ فَقَالَ: عميرة: أمينك خانك؛ أعطه الذي اشتراها به[٨٥].

وذكر ان زِيَاد استعمل عِمْرَان بْن حصين على القضاء وأن عِمْرَان بْن حصين مر وهو راكب، فقام إِلَيه رجل، فقال: يا أبا نجيد والله لقد قضيت علي بجور، وما ألوت؛ قال: وكيف ذاك ؟ قال: شهد علي بزور؛ فَقَالَ لَهُ عمران: ما قضيت به عليك فهو في مالي، والله لا جلست هَذَا المجلس أبداً؛ قال: فركب إِلَى زِيَاد فاستعفاه[٨٦].

لما أعفى زياد عمران بْن حصين، ولي عبد اللهِ بْن فضالة الليثي، ثم أخاه عاصم بْن فضالة، ثم زرارة بْن أوفى. وقَالَ: حسان: بل أعاد عميرة بْن يثربي بعد عمران، ثم مات فولي زرارة بْن أوفى. وقَالَ ابو عبيده: ولي بعد عِمْرَان بْن حصين زرارة بْن أوفى الجرشي، وكانت أخته لبابة بنت أوفى تحت زياد[٨٧].

زرارة بْن أوفى الجرشي

قاضي البصرة من زياد وذكر عن عَبْد اللهِ بْن الْحَسَن، عَن النميري، عَن أبي داود، عَن المستمر بْن الريان؛ قال: حضرت زرارة بْن أوفى، وهو يومئذ على القضاء، وعنده جابر بْن يزيد؛ فَقَالَ: لجابر: إنه رفع إِلَى غلام أعتق، فرأيت ألا أجيز ذلك حتى يشب الغلام، ويحب المال، فإن شاء أعتق، وإن شاء أمضى، وإن شاء ترك؛ فَقَالَ: جابر: نعم ما قضيت[٨٨]

وذكر عن أَبُو عبيدة مَعْمَر بْن المثنى قال: فلم يزل زرارة بْن أوفى قاضياً حتى مات زِيَاد في سنة ثلاث وخمسين، واستخلف على البصرة سمرة بْن جندب، فأقر زرارة حتى عزل سمرة في سنة خمس وخمسين. واستعمل عَبْد اللهِ بْن عَمْرو بْن غيلان الثقفي، فأقر زرارة على القضاء، فلم يزل زرارة حتى عزل عَبْد اللهِ بْن عَمْرو، وولي عَبْد اللهِ بْن زياد، فعزل زرارة بْن أوفى، وولي القضاء عَبْد الله بْن فضالة الليثي [٨٩].

وكذلك يذكر أن التصوف أول ما أشتهر كان في البصرة، حتى قيل: فقه كوفي وعبادة بصرية، وأن الصوفية أول ما ظهرت من البصرة؛ لأن بعض هؤلاء كان إذا سمع القرآن يصعق وبعضهم يخر ميتاً كما حدث ذلك لغير الصوفية أيضاً، وقد حدث أن قاضي البصرة زرارة بن أوفى قرأ في صلاة الفجر: ﴿ فإذا نقر في الناقور﴾ [٩٠] ، فخر ميتاً [٩١] .

عبد الله بن فضالة الليثي وعاصم بن فضالة

ولي قضاء البصرة، وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة، ويقال: إن زياداً استقضى على البصرة عَبْد اللهِ، وعاصماً ابني فضالة، وعَبْد الرحمن بْن أذينة، وزرارة بْن أوفى، وإن زياداً مات، وابن أذينة قاضيه، ثم قضى لابنه عبيد الله بْن زياد، حتى وقعت الفتنة[٩٢]

وقَالَ ابو عبيدة: ثم ولي ابن الزبير عُمَر بْن عَبْد اللهِ بْن مَعْمَر في سنة أربع وستين، ثم عزله، وولي الحارث بْن عَبْد اللهِ بْن أبي ربيعة المخزومي، وهو القباع، في تلك السنة فولي القضاء هشام بْن هبيرة بْن فضالة الليثي[٩٣].

هشام بن هبيرة بن فضالة الليثي

عندما ولي الحجاج بْن يوسف العراق، فقدم الكوفة في رجب سنة أربع وسبعين، ووجه البصرة الحكم بْن أيوب عاملاً عليها، فاستقضى هشام بْن هبيرة، فلم ينشب هشام حتى مات قاضياً في أول سلطان الحجاج. وقَالَ: مُحَمَّد بْن عَبْد اللهِ الأنصاري: استقضى الحكم بْن أيوب النضر بْن أنس، ثم عزله، فاستقضى أخاه موسى بْن أنس بْن مالك، ولهما روايات كبيرة وقدر، ولا يعلم لهما قضايا. قَالَ أَبُوْ عُبَيْدَةَ: ثم وقعت فتنة ابن الأشعث، وموسى بْن أنس قاض[٩٤]

تولى القضاء في البصرة وهو شاب اذ كتب هشام بْن هبيرة إِلَى شريح: إني استعملت على حداثة سني وقلة علمي، وإني لا بد لي إِذَا أشكل علي أمر أن أسألك، فأسألك عَن رجل طلق امرأة ثلاثاً في صحة، أو سقم، وعن امرأة تركت ابني عمها، أحدهما زوجها، وعن مكاتب مات وترك ديناً، وبقية من مكاتبته، وترك مالاً، وعن رجل شرب خمراً، لم يعلم منه بعد ذلك ألا خير، وهل تقبل شهادته؛ فَقَالَ: شريح: كتبت إلي تسألني عَن رجل طلق امرأته ثلاثاً في صحة أو سقم، فإن كان طلقها في صحة منه، فقد بانت منه، ولا ميراث بينهما، وإن كان طلقها في مرضه فراراً من كتاب الله فإنها ترثه ما دامت في العدة، وكتبت إلي تسألني عَن مكاتب مات، ترك مالاً، وترك ديناً، وبقية من مكاتبته، فَقَالَ: شريح: إن كان ترك وفاء فلكل وفاء، وإن لم يكن ترك وفاء، فإن سيده غريم من الغرماء، ويأخذ بحصته، وكتبت إلي تسألني عَن رجل شرب خمراً لم يعلم منه بعد ذلك إِلَّا خير، إن الله تعالى يقول: "وهُوَ الّذي يَقْبل التَّوبةَ عنْ عِبَاده، وَيَعفُو عَن السَّيئات ويَعْلم ما تَفعَلون"، وكتبت إلي تسألني عَن الأصابع؛ هَلْ يفضل بعضها على بعض، فإني لم أسمع أحداً من أهل الحجا والراي يفضل بعضها على بعض، وكتبت إلي تسألني عَن رجل فقأ عين جارية، وإن فلان بْن فلان الهاشمي؛ يعني علياً، حَدَّثَنِي أن عُمَر بْن الخطاب قضى فيها بربع ثمنها[٩٥].

عامر بن عبيد الباهلي

تولى القضاء بالبصرة ، من قبل القاسم بْن مُحَمَّد الثقفي، فولى القاسم القضاء عامر بْن عبيدة الباهلي، وذكر أَبُو حسان: قال حَدَّثَنِي أَبُو بكر بْن قيس البكري، قال: أشهدني الأشعث الحداني على شهادة، فشهدت بها عند عامر بْن عبيدة القاضي، فأجازها وكان الأشعث أعمى، فلم يزل قاضياً حتى قتل الوليد، ووقعت الفتنة فلزم بيته واعتزل القضاء[٩٦].

وذكر إن عبد الله بن أبي عُثْمَان أعاد عامر بْن عبيدة فتنازع إليه رجلان في حق فحبس أحدهما لصاحبه، فأخرج عَبْد اللهِ بْن أبي عُثْمَان المحبوس، فأتى خصمه عامر بْن عبيدة فأخرج فجلس في بيته، ونزل الحكم، فأعاد عَبْد اللهِ بْن أبي عثمان المحبوس إِلَى حبسه، وأمر عامر بْن عبيدة بالعودة إِلَى الحكم فأبى، فولى عباد ابن منصور[٩٧]

عباد بن منصور الناجي

أقر عُمَر عباداً على القضاء، فلم يزل قاضياً حتى مات يزيد بْن الوليد، وقام مروان بْن مُحَمَّد، فكتب إِلَى المسور ابن عَمْرو بْن عباد بْن الحصين، يأمره بقتال عَمْرو بْن سهيل، حتى ينفيه عَن البصرة، ثم هو والي أحداثها، والصلاة مع القضاء إِلَى عباد بْن منصور، فلم يزل عباد يقضي ويصلي بالناس حتى قدم يزيد بْن عَمْرو بْن هبيرة والياً على العراق سنة سبع وعشرين، ويُقَالُ: سنة ثمان وعشرين، فولى على البصرة سلم بْن قتيبة، فعزل سلم عباداً وولى على قضاء البصرة معاوية بْن عُمَر بْن غلاب أياماً، فاستعفى، فأعفاه، وأعاد سلم عباداً على القضاء، فلم

يزل عباد قاضياً حتى قام بنو العباس سنة اثنتين وثلاثين ومائة، فولى أَبُو جعفر: الحجاج بْن أرطاة القضاء[٩٨] وقَالَ إياس بْن معاوية: إن أردت القضاء فعليك بعباد بْن منصور.

ذكر الأحوص مُحَمَّد بْن الهيثم، قال: حَدَّثَنَا أَبُو بكر بْن الأسود، قال: حَدَّثَنَا حماد بْن زيد، عَن أيوب، عَن عباد بْن منصور، قال: نظرت في تفسير لعَمْرو بْن عبيد، عَن الْحَسَنِ، فقلت: ليس هَذَا تفسير الْحَسَن، فقال: أشياء زدناها نذكر بها أصحابنا[٩٩].

وقَالَ: أَبُو عبيدة: وولى أَبُو العباس سليمان بْن علي، على البصرة، فعزل الحجاج ابن أرطاة، وأعاد عباد بْن منصور، وكان السبب في ذلك، ما أَخْبَرَنِي إبراهيم ابن أبي عثمان، عَن علي بْن مُحَمَّد بْن سليمان الهاشمي، قال: سمعت أبي يقول: كانت حمادة الهرمزية وهي من ولد عَبْد اللهِ بْن هرمز يتولى أبا سُفْيَان بْن حرب وكان موالي أبي سُفْيَان، وموالي كل هاشمي بالعراق ضووا إِلَى عَبْدِ اللهِ بْن الحرث، لمكانه من الهاشمية والسُفْيَانية، لأن أمه هند بنت أبي سُفْيَان، فكان آل هرمز قد أعطوا بالبصرة شرفاً ومالاً، وكانوا يعدون في موالي عَبْد اللهِ بْن الحارث، فخطبها ابن عم لها، وخطبها معروف بْن سويد مولى سليمان بْن علي، فادعى كل واحد منهما أنها زوجته نفسها، واختصما إِلَى عباد بْن منصور، وكان محموداً في القضاء، وكان ابنه سلمة بْن عباد يغني وكان حسن الغناء، مرتجلاً من غير أن يكتسب بالغناء، أو ينسب إليه. [١٠٠]

وكان اتخذ غلاماً أسود يسمى مسجحاً، فعلمه الغناء، فقلب أشعار فارس وصيرها في أشعار العرب، فكان يُقَالُ: له مسجح الصغير، لأن سعيد بْن مسجح القديم كان مغنياً، فاختصما إِلَى عباد يوجه القضاء لابن عمها على معروف بْن سويد، وكان القضاء إِلَى مُحَمَّد بْن سليمان، وكان هو الذي ولى عباداً، فأرسل إليه مُحَمَّد بْن سليمان: إن كنت عازماً على أن تقضي على معروف، فاعتزل القضاء. فاعتزل، فمكث أياماً ثم أرسل إليه إن أعدتك على القضاء أقاض أنت لمعروف ؟ قال: نعم، فرده على القضاء، فاختصما إليه، قَالَ: مُحَمَّد بْن سليمان الهاشمي: فلم يبق أحد من أشراف أهل البصرة إِلَّا حضر مجلس عباد ذلك اليوم، لشرف حمادة، وكانت من أجمل النِّسَاء، فلما تنازعا فيها قَالَ: لها عباد: ما تقولين ؟ وهي كاشفة وجهها لتعرف، فخاطبته فيما تقول يا عَبْد اللهِ، فضحك الناس بها حتى أخجلوها، فحكم بها عباد لابن عمها، فأبطل دعوى معروف، فغضب من ذلك مُحَمَّد بْن سليمان وكره أن يعزله علانية [١٠١]

٢- قضاة الكوفة:

مسروق بن الأجدع بن عبد الرحمن بن ملك بن أمية(٦٢ هجرية) :

استقضاه زياد بالكوفة سنة واحدة بعد ان عزل شريح ، وكان لا يأخذ على القضاء رزقاً ، وكان شريح القاضي يستشيره ، مات بالسلسلة بواسط سنة ٦٣ (١٠٢).

عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري :

ولي قضاء الكوفة بضع عشرة سنة ثم عزل [١٠٣]،روى عن الامام علي (عليه السلام) وعبد الله بن مسعود وابي ذر الغفاري [١٠٤]، وشارك مع الامام علي (عليه السلام) في حرب الجمل وكانت الراية بيده ، وبعد انتصار الحجاج في معركة (دير الجماجم) ، حيء بعبد الرحمن اسيرا الى الحجاج فضربه وامره ان يلعن الامام علي (عليه السلام) فسكت فعفا عنه ، وولاه قضاء الكوفة بتوصية من شريح وأجلس معه(سعيد بن جبير) وقيل كاتبا له ثم اعفاه الحجاج[١٠٥]

هشام بن هبيرة بن فضالة(٧٥هجرية) :

كان هشام بن هبيرة قاضيا للكوفة عام (٦٤هـ) في إمارة عبد الله بن يزيد الخطمي وفي إمارة عبد الله بن الزبير(١٠٦) ، وولي قضاء البصرة في امارة الحجاج بن يوسف الثقفي وبقي قاضيا الى ان مات[١٠٧]

عبد الله بن مالك الطائي

ولاه المختار بن عبيد الثقفي القضاء بالكوفة عام (٦٦هـ) وذلك بعد عزل عبد الله بن عتبه بسبب مرضه [١٠٨].

عامر بن عبد الله بن قيس أبو بردة بن أبي موسى الأشعري (١٠٤هـ):

تابعي فقيه من أهل الكوفة وولي القضاء بها من قبل الحجاج وروى عن أبيه وعلي بن أبي طالب والزبير بن العوام وعبد الله بن عمر وزر بن حبيش وروى عنه الشعبي وأبو إسحاق السبيعي وأبو مجلز لاحق بن حميد وعمر بن عبد العزيز وعبد الملك بن عمير وابنه سعيد بن أبي بردة وابن ابنه بريد بن عبد الله بن أبي بردة وعاصم بن كليب وقتادة ويونس بن أبي إسحاق . وقدم على معاوية يشكو شاعرا هجاه وقدم على عمر بن عبد العزيز[١٠٩] توفي سنة ثلاث ومائة وقال أبو نعيم توفي سنة أربع ومائة وذكر الواقدي في موضع آخر أن أبا بردة مات في ولاية عمر بن عبد العزيز ومات عمر سنة إحدى ومائة [١١٠]

سعيد بن جبير ت٩٥ هـ:

بن هشام الأسدي ، أبو محمد ، وقيل : أبو عبد الله ، مولى بني والبة: تابعي أصله الكوفة ، نزل مكة ، عده الشيخ الطوسي من أصحاب الإمام علي بن الحسين ع، وكان يسمى جهبذ العلماء[١١١] ، المفسّر الفقيه المحدّث ،أحد الأعلام ، ولاّه الحجاج القضاء في الكوفة فضج أهل الكوفة وقالوا : لا يصلح للقضاء إلاّ عربي ، فعزله واستقضى مكانه أبا بردة ابن (أبي) موسى الأشعري ، وأمره أن لا يقطع أمراً دونه (١١٢) ، كان يختم القرآن فيما بين المغرب والعشاء في رمضان . صار واليا " على الكوفة في خلافه عثمان وعلى المدينة في عهد معاوية ، وورد أن الحجاج ولاه القضاء في الكوفة في بادئ الامر ثم عزله وقتله، وله محاورة طويلة مع الحجاج قبيل استشهاده ثم قتله الحجاج في شعبان سنة ٩٥[١١٣]

عامر بن شراحيل بن عبد الشعبي الكوفي(١٠٣هـ) :

وهو من حمير ، وعداده في همدان ، ولد سنة ١٩ ، وقد ولاّه قضاء الكوفة عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب ، وكان والي عمر بن عبد العزيز على العراق (١١٤) وبعد انتصار الحجاج في معركة (دير الجماجم) ، جيء به اسيرا الى الحجاج فضربه وامره ان يشهد على نفسه بالكفر ، فقال الشعبي: (اصلح الله الامير ، نزل بنا المنزل ، واحزن بنا الجنان ، وخطبتنا فتنة عمياء ...) فعفا عنه الحجاج (١١٥)

أبو بردة بن أبي موسى الأشعري (١٠٣هـ):

اسمه عامر بن عبد الله بن قيس ،استقضاه الحجاج على الكوفة بعد شريح ، وألزمه سعيد بن جبير كاتباً ووزيراً ،وتوفى بالكوفة سنة ١٠٣ أو سنة ١٠٤ (١١٦)

٣- قضاة واسط:

وَاسِط هي الْمَدِينَة الْمَشْهُورَة من مدن الْعرَاق، وَسميت بذلك لتوسطها بَين الْبَصْرَة والكوفة؛ لِأَن مِنْهَا إِلَى كل وَاحِد خمسين فرسخًا، بنيت عام ٨٣هـ ، بناها الحجاج بن يوسف، عامل عبد الملك بن مروان ،وكان سبب بنائها، أن عبد الملك أرسل جنودا من أهل الشام إلى الحجاج بن يوسف، ليكونوا عونا له على الحروب، فضاقت منهم أهل العراق، لأنهم كانوا ينزلون عليهم في الدور، ويتطاولون إلى نسائهم فشكوا ذلك إلى عبد الملك بن مروان، فأمر الحجاج أن يبني لأهل الشام مدينة ينقلهم إليها [١١٧].

سَلمَة بْن صَالِح الْأَحْمَر أَبُو إِسْحَاق الْجعْفِيّ

قاضي واسط ، يروي عن حماد بن أبي سليمان ومحمد بن المنكدر روى عنه علي بن حجر كان ممن يروي عن الأثبات الأشياء الموضوعات لا يحل ذكر أحاديثه ولا كتابتها إلا على جهة التعجب وقد روى سلمة بن صالح الأحمر عن عثمان بن عطاء عن أبيه عن أبي سفيان عن تميم الداري قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معانقة الرجل الرجل فقال كانت تحية الأمم

وخالص ودهم وإن أول من عانق إبراهيم خليل الرحمن وذلك أنه خرج يرتاد لماشيته بجبل من جبال بيت المقدس فسمع مقدسا بقدس الله فذهل عما كان يطلب وقصد قصد الصوت فإذا هو شيخ طوله ثمانية عشر ذراعا أهلب فقال له من ربك يا شيخ قال رب السماء قال فمن رب من في الأرض قال الذي في السماء قال فهل لها رب غيره قال لا هو ربهما ورب ما بينهما ورب ما تحتهما لا إله إلا الله وحده قال له أين قبلتك يا شيخ فأشار إلى الكعبة قال له إبراهيم فهل بقي من قومك أحد غيرك قال لا أعلم بقي منهم أحد غيري قال له فمن أين معيشتك قال أجمع من الثمر في الصيف وآكل في الشتاء قال فأين منزلك قال في تلك المغار قال انطلق بنا إليه وقال إن بيننا وبينه واديا لا يخاض قال فكيف تعبر إليه قال أمشي عليه جائيا وأمشي عليه ذاهبا قال له إبراهيم فانطلق لعله الذي ذلله لك أن يذلله لي قال فانطلقا فجعلا يمشيان على الماء وكل واحد منهما يعجب من صاحبه حتى انتهيا إلى المنارة فدهلاها فإذا قبلة الشيخ قبلة إبراهيم عليه السلام[١١٨]،وذكر عُبَيد اللَّه بن معاذ، عن أبيه، قال: كتبت إلى شُعْبَة أسأله عَن أبي شيبة قاضي واسط، فكتب إليَّ لا تكتبن عنه شيئا، ومزق كتابي ، روى عنه يَحْيى بْن مَعِين وروى عن حماد عن ابراهيم[١١٩].

سيف بْن جابر

ذكر إبراهيم بْن أبي عُثْمَان عَن سليمان بْن أبي شيخ قال: جاء رجل إِلَى أبي الموفق سيف بْن جابر فأغلظ له فحبسه، فكلمته فِيْهِ وقلت إن هَذَا الرجل إنما حبسته لنفسك، فإن رأيت أن تخرجه، فقال: لنفسي لا والله ولو شتمني، فأنا على غير القضاء ما قلت له شيئاً، ولكني حبسته للمسلمين، لأن القاضي إِذَا وهن وهنت أحكامه، فكان ذلك راجعاً على المسلمين. قال: وكان أَبُو الموفق يكره القضاء ويقول: لولاي مسلحة خير منه. فقلت له: إنك إن نويت أن تدفع عَن القضاء من لا يستخلفه، وجرت أن تكون مصيباً مأجوراً. قال: ما أعلمك إِلَّا أن قد سهلت علي[١٢٠].

وقَالَ سليمان: كان أَبُو الموفق على القضاء بواسط، فقال: لا يقربني أحد إِلَّا يوم الجمعة، فَقَالَ لي: عَبْد العزيز الكوفي: أنا لا أشهد عنده إِلَّا يدخلني في غير الجمعة، فقلت ذاك لأبي الموفق فقال: صدق هو لا يشهد عندي ولكن يراه الناس داخلاً إلي وخارجاً من عندي، فيهدون إليه والله لأمنعن منه الأطباق[١٢١].

زِيَاد بْن مالك السمراي

ذكر انه كان على قضاء واسط، فتقدم إليه رجل بخصمه قال: ادع بيتك فَقَالَ: تعال يا أبا الدئب ويا أبا الزعفران ويا أبا صلابة ويا أبا الياسمين! قَالَ: انطلق قبحك الله ولم يسمع منه.

ولي أَبُو السكينة زِيَاد بْن مالك السمراي قضاء واسط أيام الحجاج ويزيد ابن المهلب ، فتقدم إليه رجل فقال: هات بينتك ؟ فتقدم إليه رجل على أذنه ريحانه: قال: بم تشهد ؟ قَالَ: بكذا وكذا، قَالَ: فما على أذنك ؟ قال: ريحانة فشمها وأعادها على أذنه، قال: قم فلا شهادة لك[١٢٢].

هاشم بن بلال أبو عقيل

قاضي واسط، شامي، روى عن أبي سلام الأسود، وسابق ابن ناجية، روى عنه مسعر، وشعبة، وهشيم، ثقة[١٢٣]

المبحث الثالث : قضاة العراق أثناء العصر العباسي:

١- قضاة البصرة :

عثمان البتي (١٤٣هـ)[١٢٤]:

قاضي البصرة وهناك رسالة صغيرة، قيل إن الإمام أبا حنيفة كتبها إلى قاضي البصرة عثمان البتي ردا على خطابه الذي بعثه إلى الإمام أبي حنيفة، لما بلغه أن الإمام يرى رأي

المرجئة؛ فشق عليه ذلك، وكتب إليه خطابا، فأرسل أبو حنيفة هذه الرسالة، ينفي عن نفسه الإرجاء[١٢٥].

الحجاج بن أرطاة النخعي (١٤٧هـ):

أبو أرطاة الكوفي، قاضي البصرة، أحد الأعلام، روى عن يحيى ابن أبي كثير ولم يسمع منه، والشعبي، وعطاء، وعكرمة، وروى عنه منصور بن المعتمر شيخه[١٢٦].

ابو حنيفة بن النعمان بن ثابت(**١٥٠هـ)**:

امام المذهب الحنفي ، نسبة الى أهل الكوفة ودرس علم الكلام حتى برع فيه وصنف كتابه : (الفقه الأكبر) ثم تولى قضاء البصرة ونشر مذهبه [١٢٧] .

أَبو الفضل الانباري ،محمد بن قنان بن حامد بن الطّيب (١٥٣هـ)

قَاضِي الْبَصْرَة الْفَقِيه الشافعي ،ولد ببغداد تفقه على أبي اسحاق الشيرازي وبرع فِي المهب والخلاف وَصَارَ من اعيان تلامذته وَكَانَ صهراً لأبي بكر الشَّاشِي وخالاً لأولاده ولي قَضَاء البصرة وتدريس النظامية فِيهَا [١٢٨].

سوار بن عبد الله بن قدامة بن عنزة العنبري التميمي(١٥٦هـ)

قاضي البصرة أبو عبد الله روى عن بكر ابن عبد الله والحسن البصري وأبي ثمامة وعنه بشر بن المفضل وابن علية ومعاذ بن معاذ وغيرهم صدوق محمود السيرة تكلم فيه الثوري لدخوله في القضاء [١٢٩].

وقال بكار بن محمد السيريني: رأيت سوارا إذا أراد أن يحكم رفع رأسه إلى السماء، وتغرغرت عيناه ثم حكم، وبلغنا أن المنصور استقدمه ليعزله لأنه شكي منه فعطس المنصور بحضوره فلم يشتمه فقال: ما منعك من التشميت؟ قال: لأن أمير المؤمنين لم يحمد الله، قال: فقد حمدت في نفسي، قال: وقد شمتك في نفسي، قال: ارجع فلو حابيت أحدا لحابيتني، مات سوار في آخر سنة ست وخمسين ومائة[١٣٠].

عبيد الله بن الحسن بن الحصين العنبري البصري(١٦٨هـ)[١٣١].

قاضي البصرة ثقة فقيه، روى عن الجريري وطبقته، ويروي عن حميد الطويل وداود بن أبي هند وخالد الحذاء وغيرهم. روى عنه عبد الرحمن بن مهدي وأهل بلده، ومعاذ بن معاذ القاضي وخالد بن الحارث الهجيمي ومحمد بن عبد الله الأنصاري وغيرهم. قدم بغداد أيام المهدي، ولي قضاء البصرة بعد سوار بن عبد الله وكان محمودا ثقة عاقلا من الرجال، قال الوثيق بن يوسف: ما رأيت رجلا قط أعقل من عبيد الله بن الحسن، سئل عن مسألة وهو في حضور جنازة فأخطأ فيها فقيل له: الحكم فيها كذا وكذا فأطرق ساعة ثم قال: إذا أرجع وأنا صاغر. لأن أكون ذنبا في الحق أحب إلي من أن أكون رأسا في الباطل[١٣٢]،ولكن عابوا عليه مسألة تكافؤ الأدلة[١٣٣]

وذكر لما مات سوار بن عبد الله طلبوا عبيد الله بن الحسن يستقضونه فهرب، فقال له أبوه " يا بني إن كنت هربت طلبا لسلامة دينك، فقد أحسنت وإن كنت هربت لتكون أحرص لهم عليك، فقد أحسنت أيضا، فاستقضى بعد سوار ، و قال الوثيق بن يوسف: وما رأيت رجلا قط، أعقل من عبيد الله بن الحسن بن الحصين بن أبي الحر العنبري ، وعن أبو سهل الرازي، قال: لم يشرك في القضاء بين أحد قط إلا بين عبيد الله بن الحسن بن الحصين العنبري، وبين عمر بن عامر، على قضاء البصرة، وكانا يجتمعان جميعا في المجلس، وينظران جميعا بين الناس، قال: فتقدم إليهما قوم في جارية لا تنبت، فقال فيها عمر بن عامر: هذه فضيلة في الجسم، وقال عبيد الله بن الحسن: كل ما خالف ما عليه الخلقة فهو عيب [١٣٤]

وقال عبد الرحمن بن مهدي: كنا في جنازة فيها عبيد الله بن الحسن، وهو على القضاء، فلما وضع السرير جلس، وجلس الناس حوله، قال: فسألته عن مسألة، فغلط فيها، فقلت: أصلحك الله، القول في هذه المسألة كذا وكذا، إلا أني لم أرد هذه، إنما أردت أن أرفعك إلى ما هو أكبر

منها، فأطرق ساعة، ثم رفع رأسه، فقال: إذا أرجع وأنا صاغر إذا أرجع وأنا صاغر، لأن أكون ذنبا في الحق، أحب إلي من أن أكون رأسا في الباطل[١٣٥].

وذكر أن المهدي، كتب إلى عبيد الله بن الحسن، وهو قاضي البصرة كتابا، فقرأه عبيد الله فرده، فحمل عبيد الله إلى المهدي فعاتبه، فكان فيما عاتبه به أن قال له: رددت كتابي؟ فقال عبيد الله: يا أمير المؤمنين، إني لم أرد كتابك، ولكنه كان ملحونا، وكتاب أمير المؤمنين لا يكون ملحونا، وكتب المهدي إلى عبيد الله بن الحسن، قاضي البصرة يأمره: انظر إلى الأرض التي يخاصم فيها فلان التاجر فلانا القائد، فاقض بها للقائد، قال: اجمع شهودا، فجمع جماعة، فكتب عليه حكما للتاجر، ثم قال: اذهب الآن فقد طوقتك طوقا لا يفكه عنك خمسون قينا، فعزله المهدي [١٣٦]

الغطفاني ،عثمان بن عثمان، أبو عمرو (١٨١هـ)

قاضي البصرة، روى عن، زيد بن أسلم، وسليمان بن خربوذ، وعلي بن زيد بن جدعان، وعمر بن نافع العمري، وهشام بن عروة، وعنه، أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي ابن المديني، ومحمد بن المثنى، ونصر بن علي الجهضمي، وجماعة،وكان رجلا صالحا، حسن الحديث، فيه شيء، قال البخاري: مضطرب الحديث، وقال العقيلي: في حديثه نظر[١٣٧].

معاذ بن معاذ العنبرى (ت ١٩٦ هـ) [١٣٨]

معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري التميمي أبو المثنى قاضي البصرة ، من ولد كَعْب بن العنبر كنيته أَبُو الْمثنى ولد سنة تسع عشرَة وَمِائَة فِي آخرهَا وَهُوَ أسن من يحيى بن سعيد بشهرين[١٣٩]، روى عن ابن عون وأشعث وشعبة وغيرهم وعنه أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة وعلي بن المديني ،ثقة، قرأ عليه ابنه عبيد الله، وروح بن عبد المؤمن. وحدث عنه بندار، وأحمد، وقال:إليه المنتهى فى التثبت بالبصرة ،قال ابن تيمية: وهكذا رأيت الجاحظ فقد شنع على حماد بن سلمة قاضى البصرة، بما لم يشنع به على غيرهما، لأن حمادا كان معتنيا بجمع أحاديث الصفات وإظهارها، ومعاذ لما تولى القضاء رد شهادة الجهمية والقدرية فلم يقبل شهادة المعتزلة، ورفعوا عليه إلى الرشيد، فلما اجتمع به حمده على ذلك وعظمه، فلأجل معاداتهم لمثل هؤلاء الذين هم أئمة في السنة يشنعون عليهم بما إذا حقق لم يوجد مقتضيا لذم [١٤٠]

وذكر عن أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان سمعت أبي يقول: سمعت معاذ بن معاذ يقول: من قال القرآن مخلوق فهو كافر، وعن معاذ بن معاذ قال: من قال القرآن مخلوق فهو والله الذي لا إله إلا هو زنديق [١٤١] .

٢- قضاة الكوفة:

حسن بن زياد اللؤلؤي

من اصحاب ابو حنيفة ، كان عالما فاضلا سديد الرأي اشتهر بروايته للحديث الشريف واهتم بدراسة اصول القضاء والعلم تولى قضاء الكوفة ، له من المصنفات (كاب النفقات) و(كتاب الفرائض) و(كتاب ادب القاضي) واوضح فيه مهام القاضي وصفاته وكيفية اختياره ونزاهته [١٤٢]

عدي بن ثابت الأنصاري(١١٦هـ) :

كان قاضي الشيعة وإمام مسجدهم في الكوفة، توفي سنة ١١٦ [١٤٣].

عبد الله بن شبرمة، **(١٤٤)** [١٤٤] :

تولى القضاء بالكوفة بعد ان عزل يوسف بن عمر الثقفي القاضي محارب بن دثار ثم ولاه إمارة سجستان ،، وكان قاضيا لأبي جعفر المنصور على سواد الكوفة، وكان من أشراف أهل الكوفة وفرسانهم وأجوادهم وشعرائهم[١٤٥].

أبو شبرمة الكوفي ، كان شاعراً جواداً ، ولد سنة ٧٢ وتوفي سنة ١٤٤ ، وقد ولي القضاء في الكوفة لهشام عبد الملك [١٤٦] من اهالي الكوفة كان شيخا ورعا مشهورا بحسن الخلق والنزاهه ، وقدا كان فقيها وقاضيا وشاعرا ومن رواة الحديث ، حيث روى عن الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) احاديث كثيرة ، تولى قضاء الكوفة ايام الخليفة ابي جعفر المنصور وعرف بدقة أحكامه وسرعة اجاباته في الفتاوى [١٤٧] .

شريك بن عبد الله بن أبي شريك(١٧٧هـ) :

ابن الحارث بن أوس بن الحارث بن الأذهل ابن وهبيل بن سعد بن مالك بن النخع ، من مذحج ، أبو عبد الله ، ولاّه أبو جعفر المنصور قضاء الكوفة بالقهر عليه فلم يزل عليها حتى مات أبو جعفر ، وولي المهدي فأقره على القضاء ثم عزله ، وتوفي شريك بالكوفة عن نيف وثمانين سنة [١٤٨].

نوح بن دراج أبو محمد ألنخعي(١٨٢هـ)

ولاه هارون الرشيد القضاء بالكوفة [١٤٩] ، من أصحاب أبي حنيفة كان أبوه حائكا " من النبط ولي نوح القضاء بالكوفة واصبت عيناه فكان يقضي وهو أعمى واستمر ثلاث لا يعلم أحد بعماه [١٥٠]. ، كان قاضي الجانب الشرقي من الكوفة ،عدّه الشيخ الطوسي في رجاله من أصحاب الصادق (عليه السلام) ، وكان يخفي أمره ، روى الكشي في رجاله عن محمد بن مسعود قال : سألت أبا جعفر حمدان بن أحمد الكوفي عن نوح بن دراج ، فقال : كان من الشيعة وكان قاضي الكوفة ، فقيل له : لِم دخلت في أعمالهم ؟ فقال : لم أدخل في أعمال هؤلاء حتى سألت أخي جميلا يوماً فقلت : لِم لا تحضر المسجد ؟فقال : ليس لي إزار . (١٥١)

محمد بن الحسن مولى بني شيبان (١٣٢-١٨٧هـ)

ولد بواسط ونشأ في الكوفة وكان قاضيها، وطلب الحديث حيث اخذ عن الامام الاوزاعي وجالس ابو حنيفة وولي القضاء في الرقة ايام الرشيد ، وتعلم على يده الامام الشافعي عندما قدم العراق ، وفي الواقع فقد افاد الامام محمد الشيباني المذهب الحنفي كثيراً ، فكان له الفضل في تدوين كتب العلم الحنفي المهمة ، وكانت له مصنفات واسعة في هذا المجال ومنها : (كتاب الطلاق) وهو في الأحكام الاجتماعية ويبحث على كل ما نصّه القران الكريم من آيات تتعلق بانواع الطلاق وأحكامه ، ثم (كتاب اجتهاد الراي) الذي وضع فيه الشروط المتوافرة في الفقيه والقاضي وكيفية اجتهاده والحالات التي تستوجب ذلك فيما ليس فيه نص في القران او السنة . وله كذلك (كتاب السلم البيوع) و (كتاب الاجارات الكبير) و (كتاب الوديعة) و (كتاب الكفالة) و (كتاب الرد على أهل المدينة) مما يدل على ان العلماء العراقيون أخذوا يقارنون ثقافاتهم وعلمهم ووجهات نظرهم وما استطاعوا ان يستنبطوه من أحكام القران والسنة والاجتهاد مع ما وصل اليه لمحدثون والعلماء في البلاد الإسلامية الآخرى [١٥٢].

حفص[١٥٣] بن غياث، أبو عمر النخعي الكوفي(**١٩٤هـ**):

تولى القضاء في بغداد من هارون العباسي ، ثم قاضي الكوفة ، وقد ورد توصيفه بالقاضي ، في جملة من الروايات ، فروى الشيخ في التهذيب ، بإسناده عن سليمان بن داود المنقري ، عن حفص بن غياث ، قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) قلت : من يقيم الحدود السلطان أو القاضي ؟ فقال : (إقامة الحدود إلى من إليه الحكم) [١٥٤] وقد ذكر في تولي حفص للقضاء امورا : أحدها : أن بعد أبي يوسف القاضي ولى هارون العباسي أبا البختري وهب ابن وهب قضاء القضاة ببغداد . فكان على قضاء الشرقية عمر بن حبيب ، فعزله . وولى حفص بن غياث ، ثم عزله ، واستقضاه على الكوفة . ذكره الخطيب في تاريخه [١٥٥] ، والمزي في تهذيبه ، وغيرهما . وأنه ولي قضاء بغداد سنتين ، وذكرا حين توليه القضاء في بغداد ورعاية أدب القضاء ، وحقوق الناس ، وتصلبه وعدم انعطافه للسلطان في أمر القضاء ، وذكروا فيه شكايات . ثانيها : أنه استقبل تولي القضاء لامور [١٥٦].

ذكر الخطيب في ترجمته : عن أبي معمر يقول : لما جئ بحفص وابن ادريس ووكيع ، إلى بغداد إلى القضاء ، طرى حفص خضابه حين قرب من بغداد ، فالتفت ابن إدريس إلى وكيع ، فقال : أما هذا فقد قبل . وعن حميد بن الربيع ، لما جئ بعبدالله بن إدريس وحفص بن غياث ووكيع الجراح إلى هارون الرشيد ليوليهم القضاء ، دخلوا عليه ، وأما ابن إدريس ، فقال : السلام عليكم ، وطرح نفسه كأنه مفلوج . فقال هارون : خذوا بيد الشيخ ، لا فضل في هذا . وأما وكيع ، فقال : والله يا أمير المؤمنين ، ما أبصرت بها منذ سنة ، ووضع إصبعه على عينه ، وعنى إصبعه ، فأعفاه . وأما حفص بن غياث فقال : لولا غلبة الدين والعيال ، ما وليت [١٥٧].

وعن حسن بن حماد سجادة ، يقول : قال حفص بن غياث : والله ما وليت القضاء حتى حلت لي الميتة . ومات يوم مات ولم يخلف درهما ، وخلف عليه تسعمائة درهم دينا . وعن ابن أبي شيبة قال : سمعت حفص بن غياث يقول : والله ما وليت القضاء حتى حلت لي الميتة . قال ابن أبي شيبة : وولي الكوفة ثلاث عشرة سنة وبغداد سنتين [١٥٨].

وكان سبب عزل حفص عن قضاء بغداد قد ذكروا في منزلة حفص بن غياث في بغداد قضاءا وتحديثا امورا ممدوحة ، تقتضي استمرار قضائه ببغداد ، لكن العباسي عزله وأخرجه من بغداد إلى الكوفة ، لسعاية أم جعفر عنده لقضاء حفص بحبس مرزبان المجوسي ، وكيلها الذي اشترى من أهل خراسان جمالا بثلاثين ألف درهم فمطله بثمنها وحبسه ، فدبر حفص في أخذ ماله من وكيل السيدة إلى أن قضى عليه - في حديث طويل - فحبسه السندي بن شاهك بحكمه ، ثم أمرت السندي بإخراجه ، وسعت إلى هارون ، وقالت له : قاضيك هذا أحمق ، حبس وكيلي واستخف به ، ومات بها سنة أربع وتسعين ومائة [١٥٩]

وقد صار عزل هارون لحفص وإخراجه من بغداد إلى الكوفة موجبا لوجاهته ، حتى ذكر الخطيب عن ابن حماد سجادة ، قال : وكان يقال : ختم القضاء بحفص بن غياث . وعن أبي جعفر الحمال : آخر القضاة بالكوفة حفص بن غياث . وعن العجلي : وكان وكيع ربما سئل عن الشئ ، فيقول : إذهبوا إلى قاضينا فاسألوه ، وكان شيخا عفيفا مسلما . وعن يحيى : لم أر بالكوفة مثل هؤلاء الثلاثة : حزام ، وحفص ، وابن أبي زائدة ، كان هؤلاء أصحاب حديث . وفي تاريخ بغداد : قال عبيد بن الصباح : ولد حفص بن غياث سنة سبع عشرة ومائة ، ومات سنة أربع وتسعين ومائة . وولي القضاء سنة سبع وسبعين ، وله ستون سنة . وقال هارون بن حاتم : سئل حفص بن غياث وأنا أسمع عن مولده ، فقال : ولدت سنة سبع عشرة ومائة . قال هارون : وفلج حفص بن غياث حين مات ابن إدريس ، فمكث في البيت إلى سنة أربع وتسعين ومائة . ثم مات سنة أربع وتسعين ومائة في العشر ، وصلى عليه الفضل بن العباس ، وكان أمير الكوفة يومئذ [١٦٠].

وقال ابن سعد : وولاه هارون القضاء ببغداد الشرقية ، ثم ولاه قضاء الكوفة ، فلم يزل بها قاضيا إلى أن مرض مرضا شديدا . ومات عام ١٩٤ ه في خلافة محمد بن هارون [١٦١]

وعن أحمد بن محمد بن سعيد ، قال : سمعت عبد الله بن اسامة الكلبي يقول : سمعت عمر بن حفص بن غياث يقول : وذكر كتاب أبيه ، عن جعفر بن محمد (ع) وهو سبعون ومائة حديث أو نحوها .

كتاب حفص بن غياث يظهر من كلمات الأصحاب وغيرهم أن كتاب حفص معتمد عند أهل الحديث ، فقال الشيخ : عامي المذهب ، له كتاب معتمد ، وقال الخطيب في التاريخ والمزي في التهذيب عن يحيى : حفص ثبت ، كتابه صحيح . وعن يعقوب بن شيبة : حفص بن غياث ثقة ثبت ، إذا حدث عن كتابه . وعن ابن خراش : حفص بن غياث كوفي ثقة [١٦٢].

يظهر أن كتاب حفص جمع فيه ما سمعه عن أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق (عليهما السلام) و ما سمعه عن أبي الحسن موسى (عليه السلام) وكان راويه عمر بن حفص ابنه من أصحاب الصادق (عليه السلام) ، ذكره الشيخ ، ولم نجد له توثيقا من أصحابنا ، نعم وثقه العامة وعدوه في الرواة عن أبيه ، مثل الذهبي في الكاشف ، وابن حجر في التقريب ، والمزي في التهذيب ، وقالوا : مات سنة اثنتين وثمانين . وقد ذكروا في الرواة عن حفص :

غنام بن حفص بن غياث ، والد عبيد بن غنام . ولم يذكروا محمد بن حفص بن غياث ، ولعله لظهور تشيعه بما رواه من الروايات ، ذكرناها في محلها . وروى حفص عن أبي الحسن موسى (ع) و ذكر الشيخ في رجاله ابنه محمد بن حفص من الرواة عن ابيه . وروى الصدوق عن محمد بن حفص بن غياث[١٦٣] .

جعفر بن محمد بن عمار البرجمي

من أهل الكوفة ولي قضاء الكوفة، ونقل الخطيب بسنده عن عمر بن شبة قال: كان أيوب بن حسن بن موسى بن جعفر بن سليم عاملا على الصلاة بالكوفة وأحداثها للمتوكل وجعفر بن محمد بن عمار على قضائها فكان ربما أمره بالصلاة بهم إذا اعتل وكان كثير العلل من نقرس كان به فكان جعفر يصلي بهم ويدعو لأيوب على المنبر بالتأمير، ثم عزل جعفر بن محمد عن قضاء الكوفة وحمل إلى سر من رأى فولى قضاء القضاة إلى أن مات بسر من رأى[١٦٤].

٣- قضاة واسط :

وَاسِط هي الْمَدِينَة الْمَشْهُورَة من مدن الْعرَاق، وَسميت بذلك لتوسطها بَين الْبَصْرَة والكوفة؛ لِأَن مِنْهَا إِلَى كل وَاحِد خمسين فرسخًا، بنيت عام ٨٣ه، بناها الحجاج بن يوسف، عامل عبد الملك بن مروان ،وكان سبب بنائها، أن عبد الملك أرسل جنودا من أهل الشام إلى الحجاج بن يوسف، ليكونوا عونا له على الحروب، فضاقت منهم أهل العراق، لأنهم كانوا ينزلون عليهم في الدور، ويتطاولون إلى نسائهم فشكوا ذلك إلى عبد الملك بن مروان، فأمر الحجاج أن يبني لأهل الشام مدينة ينقلهم إليها [١٦٥].

ابو شيبة العنبسي، إبراهيم بن عثمان الكوفي(١٦١ هـ)

قاضي واسط، جد الحافظين أبي بكر بن أبي شيبة، وعثمان، اسمه إبراهيم بن عثمان بن خواستي، مولى بني عبس، روى عن: خاله الحكم بن عتيبة، وسلمة بن كهيل، وسماك بن حرب، وأبي إسحاق، وعبد الملك بن عمير، وغيرهم، وعنه: شعبة وهو أكبر منه، ويزيد بن هارون، وشبابة، وسعيد بن سليمان سعدويه، وعلي بن الجعد، ومنصور بن أبي مزاحم، وجبارة بن المغلس ، مات سنة تسع وستين ومائة [١٦٦].

قاضي واسط كذبه شعبة، وقال البخاري: "سكتوا عنه"، وقال أحمد: "ضعيف" وقال النسائي: "متروك الحديث". و ذكر مسعود قَالَ: كان أَبُو شيبة لحانا، فَقَالَ لَهُ رجل: يا أبا شيبة لو كان لحنك من الذنوب كان من الكبائر، وذكر ان أتى أَبُو شيبة رجل يستفتيه، فَقَالَ: بأي شيء يكفر الرجل يمينه ؟ فقال: بخبزاً بدقيقاً بسويقاً، فَقَالَ لَهُ الرجل: يا أبا شيبة ترك الكفارة أيسر من هَذَا اللحن، وذكر صالح بْن سليمان قال: شهد عند أبي شيبة القاضي شهود على سعيد بْن حسين مولى عَبْد القيس فلقي سعيد بْن حسين ابن بيدا هرمز وكان يسأل لأبي شيبة عَن الشهود فقال: اتق الله وتثبت في المسألة عَن الشهود الذين شهدوا علي، فسكت عنه وأتى أبا شيبة فأخبره فلما جلس أَبُو شيبة أمر الذي يقوم على رأسه، يدعو سعيد بْن حسين، فدعاه فَقَالَ لَهُ ما دعاك إِلَى من استقام لي منذ نيف وعشرين سنة: تفسده الآن علي قَالَ: إنما قلت له اتق الله وتثبت في الشهود الذين شهدوا علي. فَقَالَ: أَبُو شيبة هكذا قَالَ: نصيب:

وكنت إِذَا ما جئتها قلت يا اسلمي ... وما كان في قولي اسلمي ما يضيرها

ثم حبسه ثلاثاً أدباً له. [١٦٧]

وذكر أَبُو سُفْيَان الحميري عَن أبيه قَالَ: كتب معي أَبُو شيبة كتاباً إِلَى ابن أبي ليلى، وكتاباً إِلَى ابن شُبْرُمَةَ، فلقيت ابن أبي ليلى على باب عيسى بْن موسى فدفعت إليه الكتاب فلم يقبله، فقلت ليس هو في الحكم إنما هو وصلك به، قَالَ: لا أقبله إِلَّا في مجلس الحكم، وأتيت ابن شُبْرُمَةَ فرأيت رجلاً عربياً سألني عنك وعن الناس، قال: قَالَ: فما صنعت بكتاب ابن أبي ليلى، قَالَ: اعترضت به الزاب فرميت به فيه.

وقَالَ: أَبُو شيبة أسر ما يكون العَبْد بالدنيا يأتيه الموت! قال: فكان أَبُو شيبة كذلك، أسر ماكان في الدنيا، طرق ليلاً وجد علة فأصبح ميتاً. [١٦٨]

وذكر عن أَبُي سُفْيَان الحميري: قال: قدم رجل بكتاب ابن أبي ليلى على أبي شيبة قصه على الحجاج بْن دينار، فَقَالَ لَهُ الحجاج بْن دينار ما أعرف هَذَا الرجل فأجلني فأجله ومضى من يومه إِلَى الكوفة وجاء إِلَى الشاهد فدعاه إِلَى ابن أبي ليلى فقدمه فأدى عليه حقاً، فَقَالَ: الشاهد ما أعرف هَذَا الرجل ؟ فَقَالَ لَهُ الحجاج: اثبت إقراره أنه لا يعرفني، أنا الحجاج بْن دينار الذي قضيت علي بشهادتك فَقَالَ: الشاهد إنما أشهدني رجل قَالَ: الحجاج بْن دينار فأما هَذَا فما أشهد عليه بشيء فأخذ كتاب ابن أبي ليلى إِلَى أبي شيبة بإبطال ذلك وفسخه.

وعن أبي شيبة القاضي قَالَ: قيل له إن شريكاً ولي قضاء الكوفة. قال: الحمد لله الذي لم يجعله من أصحاب حماد إنه لو قد أتاكم من أصحاب حماد رأيتم ما تنكرون[١٦٩].

وذكر عُبَيد اللَّه بن معاذ، عن أبيه، قال: كتبت إلى شُعْبَة أسأله عَن أبي شيبة قاضي واسط، فكتب إليَّ لا تكتبن عنه شيئا، ومزق كتابي[١٧٠].

محمد بن الحسن بن عمران المزني الواسطي (١٩١هـ)

قاضي واسط ،الفَقِيْهُ ، روى عن: إسماعيل بن أبي خالد، والعوام بن حوشب، وفضيل بن غزوان، وعوف الأعرابي، وجماعة،وعنه: أحمد، ومحمد بن سلام البيكندي، وزيد بن الحريش، ومحمد بن إسماعيل الأحمسي، ومحمد بن إسماعيل الحساني، وآخرون، وثقه ابن معين[١٧١].

أسد بن عمرو بن عَامر ابو المنذر البَجلِيّ الكوفي

قاضي واسط روى عن أبي حنيفة وحجاج بن أرطاة وربيعة الرأي ومطرف بن طريف وإبراهيم بن جرير وغيره وعنه الإمام أحمد وعمرو الناقد وإبراهيم بن موسى وغيرهم قال عبد الله بن أحمد سألت أبي عنه فقال كان صدوقا وقال الجوزجاني عن الإمام أحمد أنه صالح الحديث وقال البخاري وابن المديني ضعيف وقال الدارقطني يعتبر به وقال بن عدي لم أر له شيئا منكرا وأرجو أنه لا بأس به مات سنة تسعين ويقال سنة ثمان وثمانين ومائة وقال ابن حبان روى عنه أصحاب أبي حنيفة كان يسوي الحديث على مذهبهم وإنما ذكرته لأن أصحاب الحديث رووا عنه على سبيل التعجب[١٧٢]

عبد العزيز بن أبان

قال يحيى بْن معين كنا عند عَبْد العزيز بْن أبان، فحَدَّثَنَا عَن فطر بحديث ابْن عَبَّاس قَالَ: السابع من بني العباس يلبس الخضرة ويعدل ويفعل فعدد أشياء من أمر المأمون فوثب عليه أَحْمَد بْن حنبل فأخذ الصحيفة من يده وإذا في أعلاها كتاب عتيق أصفر، وفي أسفلها كتاب أصفر عتيق، بينهما فصل هَذَا الحديث في ذلك الفصل بكتاب طري، فخرج إِلَى الكوفة ثم كتب إلينا: لو تركتموني لحدثتكم بأحاديث فقلت حسبنا هَذَا[١٧٣].

الحسن بن إبراهيم بن علي بن برهون أبو علي الفارقي(٤٣٣هـ).

قاضي واسط الفقيه الشافعي سمع ببغداد من أبي الغنائم محمد بن علي بن المأمون وأبي جعفر محمد بن أحمد بن المسلمة وسنن أبي داود من أبي بكر الخطيب وحدث بها عنه بواسط سمعها منه أبو طالب محمد بن علي الكتاني وأبو بكر عبد الله بن منصور بن عمران الباقلاني المقرئ توفي القاضي أبو علي الفارقي بميافارقين، قال أبو سعد السمعاني كان زاهدا عالما ورعا لا تأخذه في الله لومة لائم قرأ الفقه علي أبي إسحاق الشيرازي وغيره[١٧٤].

علي بن محمد بن الحسن بن يَزدَادَ ، الواسطي، المعتزلي(٤٥٩هـ).

تقلد قضاء واسط مدة، وكان معتزليا مسند أهل واسط،حدث عن أبي الحسين محمد بن المظفر، وأبي الفضل الزهري، وغيرهما روى عنه أبو القاسم ابن السمرقندي بالإجازة ، عاش تسعين سنة أو نحوها[١٧٥].

محمد بن طاهر بن محمد الخوارزمي ابو علي(٥٥٢هـ)

قاضي واسط من أهل باب الطاق شهد عند قاضي القضاة علي بن الحسين الزينبي فى ذي الحجة سنة ثلاث وثلاثين وخمس مائة فقبل شهادته وولى القضاء بباب الطاق فى سابع المحرم

سنة خمس وأربعين وخمس مائة ثم عزل وولي القضاء بواسط فى ذي الحجة سنة ست وأربعين فأقام بها حاكما إلى سنة اثنتين وخمسين وخمس مائة ثم عزل عن القضاء فى تاسع رجب وعاد إلى بغداد سمع من أبي القاسم علي بن أحمد البزار والقاضي أبي بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري وحدث بواسط وتوفي ليلة الأربعاء ثاني شهر رمضان سنة اثنتين وخمسين وخمس مائة ودفن بمقبرة باب الطاق(١٧٦)

٤ـ قضاة بغداد:

يحيى بن سعيد الأنصاري

ذكر عَن علي بْن صالح الحاجب قال: لما قدم أَبُو جعفر المنصور بغداد ومعه الْحَسَن بْن عمارة على المظالم وكان يحيى بْن سعيد الأنصاري قاضي أبي العباس فأقره أَبُو جعفر.

وذكر سليمان بْن بلال قال: كان يحيى بْن سعيد قد ضاق واشتدت حاله حتى جلس في البيت فبينا هو على ذلك إِذ جاءه كتاب أبي العباس يأمره بالخروج إليه، فكنت أنا الذي جهزته ووكلني بالقيام على أهله والنفقة عليهم، فلما خرجنا من داره ، وهو يريد العراق، كان أول ما لقينا جنازة قد طلعت فتغير وجهي لذلك، فَقَالَ: كأنك تطيرت فقلت: نعم، فَقَالَ: فلا تفعل فوالله لئن صدقنا الفأل لينعشن الله أمري، فكان كما قال، فأصاب خيراً وبعث إلي بقضاء دينه وقَالَ لي وأنا معه: ما من شيء إِلَّا وقد علمته(١٧٧).

قَالَ سليمان بْن بلال: ثم جاءني كتابه بعد ما استقضى قد كتب:

قلت لك ما من شيء إِلَّا وقد علمته فأقسم لك بالله لأول خصمين جلسا بين يدي في أمر لا والله ما سمعت فِيْهِ بشيء. فإذا جاءك كتابي هَذَا فاسأل ربيعة بْن أبي عَبْد الرحمن عَن كذا وعن كذا، ولا تخبره أني كتبت إليك تسأله فجئت ربيعة فسألته فَقَالَ: صاحبك كتب إليك يسألني عَن هَذَا ؟ قال: فكأني أمسكت. قال: فإني أسألك وقال: لا أجيبك حتى تخبرني، فأخبرته فأجابني(١٧٨).

وكتب إِلَى يحيى بْن سعيد بذلك. فَقَالَ مُحَمَّد بْن صالح العدوي: كان سبب إشخاص ربيعة بْن أبي عَبْد الرحمن إِلَى العراق أن يحيى بْن سعيد لما استقضى قال: كنت أظن أن بمجالستي لسعيد بْن المسيب وللقاسم وإياس بالمدينة لا يجلس بين يدي خصمان فأعيي بأمرهما، حتى كان أول الخصمين جلسا بين يدي فإذا أمر أحتاج فِيْهِ إِلَى نظر واستخراج، فدخلت على أبي جعفر فذكرت له ذلك وقلت: إن بالمدينة رجلاً من موالي قريش يُقَالُ له: ربيعة بْن أبي عَبْد الرحمن لا غنى بي عنه فبعث إليه فجاء (١٧٩).

الحسن بن عمارة

ذكر عَن علي بْن صالح قال: واستقضى أَبُو جعفر، على بغداد: الْحَسَنَ بْنَ عمارة أياماً.

وذكر عن يحيى يحدث عَن مسعر قال: رأيت الأعمش يملي على الْحَسَن بْن عمارة، روى عَن سعيد بْن جبير و يحيى بْن الجزار وعمارة عَن الحكم وروى عنه ابن عيينة والزهري وعَمْرو بْن دينار و يحيى بْن سعيد الطلحي القطان و عيسى بْن يونس(١٨٠).

عبد الله بن محمد بن صفوان الجمحي

قال وكيع أَخْبَرَنِي أَحْمَد بْن زهير أنه قرأ على المفضل بْن غسان عَن علي بْن صالح قال: وقدم عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّد بْن صفوان الجمحي من مكة فولاه أَبُو جعفر القضاء فلم يزل على لقضاء إِلَى أن مات المنصور، فولاه المهدي مدينة الرسول عليه السلام: حربها وصلاتها وعزله وذكر عَن سليمان بْن أبي شيخ، قال: كان ببغداد قاض جمحي مكي فتقدم إليه رجل وقدم رجلاً فادعى عليه فأنكر فأحلفه فأبى، فقال: إني أحلفك ثلاثاً فإن لم تحلف حكمت عليك، فقال: ثلاثة له فأبى، فقضى عليه، فقال الرجل: أنا أحلف، فقال: هيهات بعد ما فرت الهرةُ سُدَّت الكُوَّة(١٨١).

يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد ، أبو يوسف(١٨٢):

أول من فرق القضاء في الجانبين موسى الهادي، ولما توفى المهدي ولي موسى أبا يوسف ، وقال يحيى بْن معين: ولى موسى أبا يوسف على قضاء الجانب الغربي وولي سعيد بْن عَبْد الرحمن الجمحي على الجانب الشرقي مكان عافية بْن يزيد(١٨٣).

ولد في بغداد ولازم الامام ابا حنيفة بن النعمان وحفظ الحديث ، ثم تولى منصب قاضي القضاة ،وكان داعية لنشر المذهب الحنفي وحث الخليفة الى ان يصدر مكافات لمن يدرس العلم الحنفي . وفي اوآخر ايامه اخذ يكثر من الاستغفار وذكر الله تعالى عما فعله من ذنب عندما كان مسؤولا فقال : (اللهم انك تعلم اني وليت هذا الامر فلم امل الى احد المتخاصمين إلا في خصومة النصراني مع الرشيد ولكني كنت اتمنى ان يكون الحق بجانب الرشيد فاستغفرك اللهم على هذا الميل .وبكى) له من المصنفات العلمية : كتاب البيوع والذي يوصي فيه بوضع قواعد اساسية في التعامل بين البائع والمشتري وعدم التعامل بالربا والغش والتدليس ، ثم كتاب (الحدود) وكتاب (الوكالة) التي هي عقد يفوض فيه لموكل امرا من الامور الى الوكيل ليقوم مقامه في اجرائه ، وكتاب (ما اختلف عليه ابو حنيفة وابن ابي ليلى) وكتاب (الرد على مالك بن انس) وكتاب (اختلاف الامصار) وغيرها [١٨٤].

وقال وكيع ، أخبرني إبراهيم بْن أبي عُثْمَان عَن يحيى بْن عَبْد الصمد قال: خوصم موسى أمير المؤمنين إِلَى أبي يوسف في بستانه، فكان الحكم في الظاهر لأمير المؤمنين وكان الأمر على خلاف ما يظهر من الحكم. فَقَالَ أمير المؤمنين: ما صنعتَ في الأمر الذي نتنازع إليك فِيْهِ ؟ قال: خصم أمير المؤمنين يسألني أن أحلف أمير المؤمنين أن شهوده شهدوا على حق، فَقَالَ: موسى. وترى ذاك قال: قد كان ابن أبي ليلى يراه. قال: فاردد البستان عليه[١٨٥].

و قَالَ عُمَر بْن حفص بْن غياث: سمعت أبي يقول: كان الحجاج بْن أرطاة لا يملى علينا، وكان يعقوب أَبُو يوسف يسأله؛ فإذا قام الحجاج قام الناس إِلَى يعقوب فأملى عليهم عَن ظهر قلب قَالَ حفص: وكنت أنا لا أكتب إِلَّا ما وقع في ألواحي[١٨٦].

عون بن عبد اللهِ المسعودي(١٧٣هـ)

استقضى هارون عون بْن عَبْد اللهِ بْن عون بْن عتبة بْن مسعود على قضاء بغداد وهو أَبُو حمزة بْن عون المسعودي المحدث بالكوفة، سمع من الأعشم ومالك [١٨٧].

سعيد بن عبد الرحمن الجمحي(١٩٤هـ)

استقضاه موسى المهدي على الجانب الشرقي، قَالَ يحيى بْن معين: ولد سنة سبع وخمسين ومائة وكان من الثقات، وقد روى عَن مسلم بْن عروة[١٨٨].

وذكر وكيع عن الأحوص بن المفضل قال: حَدَّثَنِي أبي قَالَ: حَدَّثَنِي الزبيري قال: سأل هارون أمير المؤمنين أبي عَبْد اللهِ بْن شُعَيْب عَن سعيد بْن عَبْد الرحمن وهو يومئذ قاضيه فقال: يا أمير المؤمنين إني أحسب سعيد بْن عَبْد الرحمن لو دخل المسجد فنظر إِلَى رجل وامرأة على فاحشة ما ظن بهما إِلَّا خيراً لبعده من الآفات[١٨٩].

حفص بن غياث، أبو عمر النخعي الكوفي(١٩٤هـ) [١٩٠]:

تولى القضاء في بغداد من هارون العباسي ، ثم قاضي الكوفة ، وقد ورد توصيفه بالقاضي ، في جملة من الروايات ، فروى الشيخ في التهذيب ، بإسناده عن سليمان بن داود المنقري ، عن حفص بن غياث ، قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) قلت : من يقيم الحدود السلطان أو القاضي ؟ فقال : (إقامة الحدود إلى من إليه الحكم) [١٩١] وقد ذكر في تولي حفص للقضاء امورا : أحدها : أن بعد أبي يوسف القاضي ولى هارون العباسي أبا البختري وهب ابن وهب قضاء القضاة ببغداد . فكان على قضاء الشرقية عمر بن حبيب ، فعزله . وولى حفص بن غياث ، ثم عزله ، واستقضاه على الكوفة . ذكره الخطيب في تاريخه [١٩٢] ، والمزي في تهذيبه ، وغيرهما . وأنه ولي قضاء بغداد سنتين ، وذكرا حين توليه القضاء في بغداد ورعاية أدب القضاء ، وحقوق الناس ، وتصلبه وعدم انعطافه للسلطان في أمر القضاء ، وذكروا فيه شكايات . ثانيها : أنه استقبل تولي القضاء لامور [١٩٣].

ذكر الخطيب في ترجمته : عن أبي معمر يقول : لما جئ بحفص وابن ادريس ووكيع ، إلى بغداد إلى القضاء ، طرى حفص خضابه حين قرب من بغداد ، فالتفت ابن إدريس إلى وكيع ، فقال : أما هذا فقد قبل . وعن حميد بن الربيع ، لما جئ بعبدالله بن إدريس وحفص بن غياث

ووكيع الجراح إلى هارون الرشيد ليوليهم القضاء ، دخلوا عليه ، وأما ابن إدريس ، فقال : السلام عليكم ، وطرح نفسه كأنه مفلوج . فقال هارون : خذوا بيد الشيخ ، لا فضل في هذا . وأما وكيع ، فقال : والله يا أمير المؤمنين ، ما أبصرت بها منذ سنة ، ووضع إصبعه على عينه ، وعنى إصبعه ، فأعفاه . وأما حفص بن غياث فقال : لولا غلبة الدين والعيال ، ما وليت [١٩٤].

وعن حسن بن حماد سجادة ، يقول : قال حفص بن غياث : والله ما وليت القضاء حتى حلت لي الميتة . ومات يوم مات ولم يخلف درهما ، وخلف عليه تسعمائة درهم دينا . وعن ابن أبي شيبة قال : سمعت حفص بن غياث يقول : والله ما وليت القضاء حتى حلت لي الميتة . قال ابن أبي شيبة : وولي الكوفة ثلاث عشرة سنة وبغداد سنتين [١٩٥].

وكان سبب عزل حفص عن قضاء بغداد قد ذكروا في منزلة حفص بن غياث في بغداد قضاءا وتحديثا امورا ممدوحة ، تقتضي استمرار قضائه ببغداد ، لكن العباسي عزله وأخرجه من بغداد إلى الكوفة ، لسعاية أم جعفر عنده لقضاء حفص بحبس مرزبان المجوسي ، وكيلها الذي اشترى من أهل خراسان جمالا بثلاثين ألف درهم فمطله بثمنها وحبسه ، فدبر حفص في أخذ ماله من وكيل السيدة إلى أن قضى عليه - في حديث طويل - فحبسه السندي بن شاهك بحكمه ، ثم أمرت السندي بإخراجه ، وسعت إلى هارون ، وقالت له : قاضيك هذا أحمق ، حبس وكيلي واستخف به ، ومات بها سنة أربع وتسعين ومائة [١٩٦]

وقد صار عزل هارون لحفص وإخراجه من بغداد إلى الكوفة موجبا لوجاهته ، حتى ذكر الخطيب عن ابن حماد سجادة ، قال : وكان يقال : ختم القضاء بحفص بن غياث . وعن أبي جعفر الحمال : آخر القضاة بالكوفة حفص بن غياث . وعن العجلي : وكان وكيع ربما سئل عن الشئ ، فيقول : إذهبوا إلى قاضينا فاسألوه ، وكان شيخا عفيفا مسلما . وعن يحيى : لم أر بالكوفة مثل هؤلاء الثلاثة : حزام ، وحفص ، وابن أبي زائدة ، كان هؤلاء أصحاب حديث . وفي تاريخ بغداد : قال عبيد بن الصباح : ولد حفص بن غياث سنة سبع عشرة ومائة ، ومات سنة أربع وتسعين ومائة . وولي القضاء سنة سبع وسبعين ، وله ستون سنة . وقال هارون بن حاتم : سئل حفص بن غياث وأنا أسمع عن مولده ، فقال : ولدت سنة سبع عشرة ومائة . قال هارون : وفلج حفص بن غياث حين مات ابن إدريس ، فمكث في البيت إلى سنة أربع وتسعين ومائة . ثم مات سنة أربع وتسعين ومائة في العشر ، وصلى عليه الفضل بن العباس ، وكان أمير الكوفة يومئذ [١٩٧].

وقال ابن سعد : وولاه هارون القضاء ببغداد الشرقية ، ثم ولاه قضاء الكوفة ، فلم يزل بها قاضيا إلى أن مرض مرضا شديدا . ومات عام ١٩٤ ه في خلافة محمد بن هارون [١٩٨]

وعن أحمد بن محمد بن سعيد ، قال : سمعت عبد الله بن اسامة الكلبي يقول : سمعت عمر بن حفص بن غياث يقول : وذكر كتاب أبيه ، عن جعفر بن محمد (ع) وهو سبعون ومائة حديث أو نحوها .

كتاب حفص بن غياث يظهر من كلمات الأصحاب وغيرهم أن كتاب حفص معتمد عند أهل الحديث ، فقال الشيخ : عامي المذهب ، له كتاب معتمد ، وقال الخطيب في التاريخ والمزي في التهذيب عن يحيى : حفص ثبت ، كتابه صحيح . وعن يعقوب بن شيبة : حفص بن غياث ثقة ثبت ، إذا حدث عن كتابه . وعن ابن خراش : حفص بن غياث كوفي ثقة [١٩٩].

يظهر أن كتاب حفص جمع فيه ما سمعه عن أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق (عليهما السلام) و ما سمعه عن أبي الحسن موسى (عليه السلام) وكان راويه عمر بن حفص ابنه من أصحاب الصادق (عليه السلام) ، ذكره الشيخ ، ولم نجد له توثيقا من أصحابنا ، نعم وثقه العامة وعدوه في الرواة عن أبيه ، مثل الذهبي في الكاشف ، وابن حجر في التقريب ، والمزي في التهذيب ، وقالوا : مات سنة اثنتين وثمانين . وقد ذكروا في الرواة عن حفص : غنام بن حفص بن غياث ، والد عبيد بن غنام . ولم يذكروا محمد بن حفص بن غياث ، ولعله لظهور تشيعه بما رواه من الروايات ، ذكرناها في محلها . وروى حفص عن أبي الحسن

موسى (ع) و ذكر الشيخ في رجاله ابنه محمد بن حفص من الرواة عن ابيه . وروى الصدوق عن محمد بن حفص بن غياث[٢٠٠] .

الحسين بن الحسن بن عطية بن سعيد بن جبارة العوفي

استقضاه هارون على الجانب الشرقي وكان من صحابة المهدي[٢٠١]، وقال الحسين بْن الْحَسَن بْن عطية العوفي: دخلت على المهدي أمير المؤمنين وعنده عيسى بْن موسى وعيسى بْن علي بْن عَبْد اللهِ بْن عباس فَقَالَ لي المهدي: يا عوفي حَدِّثْنِي بمسير أبي عَبْد اللهِ الجدلي وجدك عطية بْن سعيد العوفي إِلَى بني هاشم حين حصرهم عَبْد اللهِ بْن الزبير، فحدثه بمسيرهما إليهم قال: فَقَالَ عيسى بْن علي وعيسى بْن موسى: صدق أمير المؤمنين هكذا سمعنا أشياخنا يتحدثون. فَقَالَ لي عيسى بْن موسى: أَخْبَرَنِي يا عوفي عَن مولى كان لنا مع جدك وأبي عَبْد اللهِ في هَذَا المسير، فقلت له: من هو ؟ قَالَ: ابن حسنة. قال: لا أعرفه باسم أمه، ولكني أعرفه: مولى لبني هاشم يُقَالُ له: الْحَسَن بْن حماد كان له بلاء في هَذَا المسير، فَقَالَ لَهُ المهدي: فكما كانوا فكذا يكون لكم[٢٠٢].

وذكر الحسين بْن الْحَسَن قَائلا: قَالَ لي هارون أمير المؤمنين يوماً وأنا عنده والعباس بْن مُحَمَّد وأَبُو البختري ومشيخة بني هاشم: يا عوفي حَدِّثْنِي بمسيرة جدك وأبي عَبْد اللهِ الجدلي إِلَى بني هاشم حين حصرهم ابن الزبير، قَالَ: فحدثته الحديث فقال: من كان مع جدي من ولد علي بْن أبي طالب ؟ قال: مُحَمَّد بْن الحنفية قَالَ: صدقت[٢٠٣].

محمد بن عبد اللهِ بن المثنى الأنصاري

استقضى هارون مُحَمَّد بْن عَبْد اللهِ بْن المثنى بْن عَبْد اللهِ بْن أنس بْن مالك الأنصاري.

وهو أحد الفقهاء، يكنى أبا عَبْد اللهِ، قاضي البصرة وعزله مُحَمَّد بْن هارون المخلوع عَن القضاء وولاه المظالم[٢٠٤].

عبد الرحمن بن عبد السلام بن إسماعيل بن عبد الرحمن اللمغاني الحنفي

أقضى القضاة ، من بيت العلم والقضاء، درس بمشهد أبي حنيفة، وناب عن قاضي القضاة ابن فضلان الشافعي، ثم عن قاضي القضاة أبي صالح نصر بن عبد الرزاق الحنبلي، ثم عن قاضي القضاة عبد الرحمن بن مقبل الواسطي، ثم بعد وفاته في سنة ثلاث وثلاثين استقل القاضي عبد الرحمن اللمغاني بولاية الحكم ببغداد، ولقب أقضى القضاة، ودرس للحنفية بالمستنصرية في سنة خمس وثلاثين، وكان مشكور السيرة في أحكامه ونقضه وإبرامه، ولما توفي تولى بعده قضاء القضاة ببغداد شيخ النظامية سراج الدين النهرقلي[٢٠٥].

٥- قضاة الموصل :

السكوني، اسماعيل بن زياد (١٧١ هـ)

قاضي الموصل ، رَوَى عن ثور بن زيد، وابن جريح، وغالب القطان، وعنه نائل بن نجيح، واسماعيل بن علي الشعيري، وعيسى عنجار، واخرون. وقَالَ ابن معين: كذاب متروك يضع.

وَقَالَ ابن حبان: دجال، لايحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فِيه [٢٠٦].

رَوَى عَنْ: غالب القطان، وعَنِ المقبري، وعَنْ ابي هريرة، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاله) قَالَ: " ابغض الكلام الى الله الفارسية، وكلام الشياطين الخوزية، وكلام اهل النار البخارية، وكلام أهل الجنة العربية [٢٠٧].

العباس بن الفضل بن عمرو بن عبيد بن الفضل بن حنظلة الواقفي الأنصاري(١٨٦ه)

المقرئ قاضي الموصل، أبو الفضل.قرأ القرآن وجوده على أبي عمرو بن العلاء، وبرع في معرفة الإدغام الكبير، وورد أنه ناظر الكسائي في الإمالة.وعن أبي عمرو قال: لو لم يكن من أصحابي إلا عباس لكفاني، روى عنه بشر بن سالم الكوفي، وإبراهيم بن عبد الله الهروي، ومحمد بن عبد الله بن عمار، ومسعود بن جويدية. وزكريا بن يحيى زحمويه وآخرون [٢٠٨].

علي بن مسهر أبو الحسن القرشي مولاهم الكوفي الحافظ(١٨٩هـ)

قَاضِي الْموصل سمع أَبَا إِسْحَاق الشيباني وَهِشَام بن عروة وَيَحْيَى بن سعيد وَعبيد الله بن عَمْرو والاعمش رَوَى عَن إِسْمَاعِيل بن الْخَلِيل بن آدم وفروة بن أبي الْمُغيرَة[٢٠٩].

وذكر عن محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري، قَالَ: سمعت أبا علي الحافظ، يقول: ما رأيت في المشايخ أحفظ من عبدان، ولا رأيت احفظ لحديث أهل الكوفة من أبي العباس بن عقدة، ولا رأيت في أصحابنا أحفظ من أبي بكر ابن الجعابي، وذاك أني حسبت أبا بكر من البغداديين الذين يحفظون شيخا واحدا، أو ترجمة واحدة أو بابا واحدا، فقال لي أبو إسحاق بن حمزة يوما: يا أبا علي لا تغلط في أبي بكر ابن الجعابي، فإنه يحفظ حديثا كثيرا. [٢١٠]

ولِي قضاء أرمينية، فلمّا قدِمَها اشتكى عينَه، فجعل يختلف إليه متطبّب، فقال قاضٍ كان بأرمينية للكحّال: أكحلْه بما يُذهب عينه حتّى أعطيك مالا ففعل، فذهبت عينُه، فرجع عليّ بن مُسْهِر إلى الكوفة أعمى ،وقال ابن نُمير: دفنَ عليّ بن مُسْهِر كُتُبَه[٢١١].

الحسن بن موسى الأشيب، أبو علي البغدادي(٢٠٩هـ)

ولي قضاء المَوْصِل لهارون الرشيد مرة، وقاضي حمص، وقاضي طَبَرِسْتان.سَمِعَ مِنْ: ابن أبي ذئب، والحمادين، وشعبة، وشيبان، وحَرِيز بْن عثمان، وزُهير بْن معاوية، وطائفة.وَعَنْهُ: أحمد، وأبو خَيْثَمَة، وأبو إِسْحَاق الْجُوزَجَانيّ، وأحمد بْن مَنِيع، وحجاج بْن الشاعر، وعبد بْن حُمَيْد، ومحمد بْن أحمد بْن أَبِي العوّام، والحارث بْن أَبِي أسامة، وبِشْر بْن موسى، وإِسْحَاق الحَرْبيّ، وخلْق.وثّقه ابن مَعِين، وغيره، قَالَ محمد بْن عَبْد اللَّه بْن عمار: كان بالموصل بيعة قد خربت، فاجتمع النَّصارِي عَلَى الحَسَن الأشْيَب، وجمعوا لَهُ مائة ألف درهم، عَلَى أنّ يحكم لهم بها حتّى تُبْنى. فقال: ادفعوا المال إلى بعض الشهود. فلمّا حضروا الجامع قَالَ: اشهدوا عليّ بأنّي قد حكمت بأن لا تُبني. فنفر النصارى وردّ عليهم المال[٢١٢].

عامر بن عمر بن صالح أبو الفتح الموصلي(٢٥٠هـ)

قاضي الموصل ذكره الذهبي،- ضمن علماء الطبقة السادسة من حفاظ القرآن،كما ذكره ابن الجزري ضمن علماء القراءات، تلقى أبو الفتح الموصلي القراءة عن خيرة العلماء، ١ذ أخذ أبو الفتح الموصلي القراءة عن اليزيدي وله عنه نسخة، وعن العباس بن الفضل الأنصاري قال أحمد بن سمعويه: قرأ أبو الفتح الموصلي على اليزيدي ختمتين باختيار أبي عمرو بن العلاء وقد أخذ القراءة عن أبي الفتح الموصلي عدد كثير منهم: أحمد بن سمعويه، وأبو الحسن محمد بن السرّاج، وأبو العباس أحمد بن مسعود السراج، وعيسى بن رصاص، وموسى بن حاتم بن جمهور، ومحمد بن الحسين الموصلي وآخرون[٢١٣]

عامر بن عمر أبو الفتح الموصلي (٢٥٥هـ)

قاضي الموصل، صاحب اليزيدي، والعباس بن الفضل الأنصاري وسمع من وكيع، وأبي أسامة، قرأ عليه أحمد بن حنبل بن سمعويه، وعيسى بن رصاص، وأحمد بن مسعود السراج، وموسى بن جمهور، وآخرون[٢١٤].

ابن الجعابي، **محمد بن عمر بن محمد بن سالم بن البراء بن سبرة بن سيار أبو بكر التميمي** المعروف **(٣٥٥هـ)**

الحافظ البارع العلامة ،قاضي الموصل،مولده في صفر سنة ٢٨٤ه، سمع: عبد الله بن محمد البلخي، ويحيى بن محمد الحنائي، ومحمد بن الحسن بن سماعة الحضرمي، ومحمد بن يحيى المروزي، ويوسف القاضي، وأبا خليفة، وجعفر الفريابي، وخلقا كثيرا، وكان حافظ زمانه؛ صحب أبا العباس بن عقدة، وصنف في الأبواب والشيوخ والتاريخ. وتشيعه مشهور، روى عنه: الدارقطني، وأبو حفص بن شاهين، وابن رزقويه، وابن الفضل القطان، والحاكم أبو عبد الله، وأبو عمر الهاشمي، وآخرون[٢١٥].

قال أبو علي الحافظ النيسابوري: ما رأيت في المشايخ أحفظ من عبدان، ولا رأيت في أصحابنا أحفظ من أبي بكر بن الجعابي، وذاك أني حسبته من البغداديين الذين يحفظون شيخا واحدا أو ترجمة واحدة أو بابا واحدا، فقال لي أبو إسحاق بن حمزة يوما: يا أبا علي لا تغلط في ابن الجعابي فإنه يحفظ حديثا كثيرا. قال: فخرجنا يوما من عند ابن صاعد، فقلت له: يا أبا بكر أيش أسند الثوري عن منصور؟ فمر في الترجمة، فقلت: أيش عند أيوب عن الحسن؟ فمر في الترجمة، فما زلت أجره من حديث مصر إلى حديث الشام إلى العراق إلى أفراد الخراسانيين وهو يجيب، فقلت: أيش روى الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، وأبي هريرة بالشركة، فذكر بضعة عشر حديثا، فحيرني حفظه. رواها الحاكم عن أبي علي[٢١٦].

وقال محمد بن الحسين بن الفضل: سمعت ابن الجعابي يقول: دخلت الرقة، وكان لي ثم قمطرين كتب فأنفذت غلامي إلى الذي عنده كتبي، فرجع مغموما، وقال: ضاعت الكتب، فقلت: يا بني لا تغتم، فإن فيها مائتي ألف حديث لا يشكل علي حديث منها لا إسنادا ولا متنا.

وقال أبو علي التنوخي: ما شاهدنا أحفظ من أبي بكر بن الجعابي، وسمعت من يقول: إنه يحفظ مائتي ألف حديث ويجيب في مثلها، إلا أنه كان يفضل الحفاظ بأنه كان يسوق المتون بألفاظها، وأكثر الحفاظ يتسمحون في ذلك، وكان إماما في المعرفة بعلل الحديث وثقات الرجال ومواليدهم ووفياتهم، وما يطعن على كل واحد منهم، ولم يبق في زمانه من يتقدمه في الدنيا.

قال أبو ذر الهروي: سمعت أبا بكر بن عبدان الحافظ يقول: وقع إلي جزء من حديث الجعابي، فحفظت منه خمسة أحاديث، فأجابني فيها، ثم قال: من أين لك هذا؟ قلت: من جزء لك. قال: إن شئت ألق علي المتن وأجيبك في الإسناد أو ألق علي الإسناد وأجيبك في المتن.

وقال أبو الحسن بن رزقويه، مما سمعه من الخطيب: كان ابن الجعابي يمتلئ مجلسه وتمتلئ السكة التي يملي فيها والطريق، ويحضره ابن المظفر والدارقطني ويملي الأحاديث بطرقها من حفظه[٢١٧]، وقال أبو علي النيسابوري: قلت لأبن الجعابي: قد وصلت إلى الدينور فهلا جئت نيسابور؟ قال: هممت به، ثم قلت: أذهب إلى عجم لا يفهمون عني ولا أفهم عنهم[٢١٨].

وقال الحاكم: قلت للدارقطني: يبلغني عن الجعابي أنه تغير عما عهدناه، فقال: وأي تغير؟ قلت: بالله هل اتهمته؟ قال: أي والله، ثم ذكر أشياء، فقلت: وصح لك أنه خلط في الحديث؟ قال: إي والله. قلت: هل اتهمته حتى خفت المذهب؟ قال: ترك الصلاة والدين.

وقال محمد بن عبيد الله المسبحي: كان ابن الجعابي المحدث قد صحب قوما من المتكلمين فسقط عند كثير من أهل الحديث، وأمر قبل موته أن تحرق دفاتره بالنار، فأنكر عليه واستقبح ذلك منه، وقد كان وصل إلى مصر ودخل إلى الإخشيد، ثم مضى إلى دمشق فوقفوا على مذهبه فشردوه، فخرج هاربا. [٢١٩].

السِّمْنَانِيُّ، محمد بن احمد بن محمد بن احمد ، الحنفي (٤٤٤ هـ)

العلامة، قاضي الموصل؛ حَدَّثَ عَنْ: نَصْرِ المَرْجِيِّ، وَعَلِيِّ بنِ عُمَرَ الحَرْبِيِّ، وَأَبِي الحَسَنِ الدار قطني، وَجَمَاعَةٍ.ولازم ابن الباقلاني حَتَّى بَرَعَ فِي عِلْمِ الكَلاَمِ، وَكَانَ صَدُوْقاً، فَاضِلاً حَنَفِيّاً، يعتقد مذهب الاشعري، وله تصانيف [٢٢٠] ، هُو اكبر أَصْحَابِ أَبِي بكر الباقلاني، وَمُقَدَّمُ الاشعرية فِي وَقْتِنَا، وَمِنْ مَقَالَتِه قَالَ: مَنْ سَمَّى اللهَ جِسماً مِنْ أَجلِ انه حَامِلٌ لِصِفَاتِه فِي ذَاتِه، فَقَدْ أصاب المعنى، وَأَخْطَأَ فِي التَّسمِيَةِ فَقَطْ. ثُمَّ أَخَذَ ابْنُ حَزْمٍ يُشَنِّعُ عَلَى السِّمْنَانِيِّ، وَذَكَرَ عَنْهُ تَجْوِيْزَ الرِّدَةِ عَلَى الرسول بَعْدَ أَدَاءِ الرسالة [٢٢١]، سكن بغداد وَحدث بهَا عَن عَليّ بن عُمَرَ السكري وَأبي الْحسن الدَّارَ قطني وَأبي الْقسم بن حبابة وَغَيرهم من البغداديين وَعَن نصر بن أَحْمَدَ بْنِ الْخَلِيل الْموصِلِي وَكَانَ ثِقَة عَالما فَاضلا سخيا حسن الْكَلَام عراقي الْمَذْهَب حنيفيا ويعتقد فِي الْأُصُول مَذْهَب الاشعري وَكَانَ لَهُ فِي دَاره مجْلِس نظر فحضره الفقهاء ولد فِي سنة إِحْدَى وَسِتِّينَ وثلاثمائة وَمَات بالموصل وَهُوَ على الْقَضَاء بهَا [٢٢٢]، وذكر انه من غلاة المشبهة[٢٢٣]

محمد بن علي بن عبيد الله بن أحمد بن صالح بن سليمان أبي نصر بن ودعان الموصلي(٤٩٤ هـ)

قاضي الموصل كان متهماً بالكذب، وكتابه في " الأربعين " سرقه من زيد بن رفاعة، ، وكان كذاباً، ألف بين كلمات قد قالها النبي (صلى الله عليه واله) وبين كلمات من كلام لقمان والحكماء وغيرهم، وطول الأحاديث. [٢٢٤]

قدم بغداد في سنة ثلاث وسبعين ومعه جزء فيه أربعون حديثاً عن عمه أبي الفتح، وهي التي وضعها زيد بن رفاعة الهاشمي، وجعل لها خطبة

حدث عن عمه أبي الفتح أحمد بْن عبيد اللَّه بْن أحمد بْن صالح بْن سليمان بْن وَدْعَان، وأبي الحَسَن مُحَمَّد بْن عليّ بْن بحشل، والحسين بْن مُحَمَّد الصيرفي. وروى عَنْهُ أبو المُعَمَّر الانصاري، وأبو طاهر السلفي. [٢٢٥]

محمد بن الحسن بن علي بن القاسِم الشهرزوري(٥٧٥هـ)

أَبُو المحاسن،قَاضِي الرحبة ثمَّ قَاضِي الْموصل ،ولد سنة عشْرين وَخَمْسمِائَة وَحكم نَحوا من ثَلَاثِينَ سنة[٢٢٦].

إبراهيم بن نصر (٦١٠ هـ)

قاضي (السلامية) [٢٢٧]، أبو إسحاق، الملقب ظهير الدين، الشافعي الموصلي. تفقه على القاضي أبي عبد الله الحسين بن نصر بن خميس، وسمع منه، وقدم بغداد وسمع بها، وأخذ بإربل عن أبي البركات عبد الرحمن ابن محمد الأنباري النحوي، وولي قضاء السلامية [٢٢٨].

مظفر بن عبد القاهر بن الحسن بن علي بن القاسم(٦٢٣ هـ)

القاضي حجّة الدِّين أبو منصور ابن القاضي أبي عليّ الشَّهْرَزُوري الشّافعيّ قاضي المَوْصِل.كَانَ رئيسًا مُحتشمًا، سَرِيًّا، وُلِدَ سَنَةَ ثمانٍ وخمسين وخمسمائة، ووَلِيَ قضاء المَوْصِل مُدَّةً، وسار رسُولًا إلى الخليفة، وإلى الشّام وكانَ الثناء عليه جَمِيلًا. سَمِعَ من أبي أحمد عبد الوهاب بن سُكَيْنَة، وابن الأَخْضَر. وأصابَهُ فالج، وأَضَرَّ قبل موته[٢٢٩].

الخلاصة :

وقد تبين ومن خلال متابعة خطوات البحث العمق والتنظير الإسلامي في هذا المجال ويظهر لنا كذلك ان اسس هذا التنظيم انبثقت من القرآن الكريم والسنة النبوية وتطورت على ايدي الصحابة والتابعين ومن ثم بنظم الدول الاسلامية المتعاقبة.

وانصبت فرضية البحث في التساؤلات الآتية:

أولاً: هل هناك تنظيم قضائي متكامل في الاسلام يتمتع بمشروعية وهيكلية كما عليه القانون الوضعي، والذي يدعي اصحابه ان لهم دور السبق في ذلك باعتبار ان التنظيم القضائي الاسلامي بنظرهم ماهو إلا عبارة عن تعاليم ونصوص مبعثرة خاضعة في تنظيمها ونضدها للاهواء الفردية وهو ما يشبه تعاليم الكتاتيب في مقابل التدريس المنهجي المتطور؟

ثانياً: على فرض وجود تنظيم قضائي فهل يتمتع بالاستقلال عن سلطة الحاكم السياسي؟.

ثالثا: التنصيب العام من قبل الائمة (عليهم السلام) سّنة وتشريع لا يمكن تجاوزه أو أنه تنظيم أملته الظروف فصار لا ملجأ لهم غيره وحينئذ يرتفع بارتفاع السبب؟.

رابعاً: الشروط المطلوبة في القاضي امر مفروغ منه أو ان تغير الحال يمكن ان يخلق مشروعية للتصرف بتلك الشروط كسن القوانين الشرعية او قيام حكومة دينية مشروعة؟

خامساً: للحاكم صلاحية في عزل القاضي أو انه يتمتع بحصانة ويكون للأمة أثر في ذلك؟.

ولقد اتسم القضاء في العموم بسمات تدل على تقدم أعماله ورسوم وظيفته حيث ظهرت بحوث ودراسات وترتيبات وتنظيمات لهذا العمل الجليل تفيد بعدد من القواعد والضوابط والأحكام والرسوم لشكله ومضمونه مما أعطى هذا الجانب مزيدا من العناية والاعتبار ، وأقام

لهذه الولاية الشريفة مقاما يليق بمهمتها ووظيفتها السامية ولعل من أبرز السمات الظاهرة للعمل القضائي في تلك العصور ما يأتي :

أولاً: أن عمل المسلمين في قضائهم عبر عصورهم المتعاقبة ودولهم المتتابعة جار على تحكيم شرع الله المطهر وإعمال أحكامه وإقامة حدوده ولا غرو في ذلك فهو واجب مقطوع به في اصل الدين ، ولم يحصل إخلال به في مجمل قضاء المسلمين عبر تاريخهم إلى حين الزمن المتأخر الذي ظهرت فيه المنابذة لحكم الشريعة واستبداله بحكم الطاغوت [٢٣٠]

ثانياً: قد كان ولاة الأمة في الصدر الأول يتولون القضاء بأنفسهم لإن عمل القضاء من الوظائف المهمة، وبعد توسع الفتوحات وتعدد البلدان والأقاليم ظهرت الحاجة إلى بعث القضاة في سائر النواحي للقيام بمهمة الحكم بين الناس في خصوماتهم ونزاعاتهم [٢٣١]

ثالثاً: إثراء الجوانب المتعلقة بالدراسات التاريخية والقضائية بنشاط التأليف والتصنيف والبحث والنظر وظهور المدارس العلمية في كثير من بلدان العالم الإسلامي مما كان له الأثر البالغ على تحرير الأحكام ، وتصوير وقائعها ، ومعرفة مآخذ الأحكام من النصوص والدلالات الشرعية ، وقد أنتجت العناية بهذا الشأن للمسلمين في عصورهم المتعاقبة مرجعية علمية ثرية حيث يندر أن تند نازلة من النوازل عن مجموع هذه البحوث والدراسات في الأصول والفروع ، وشاهد ذلك ما تحفل به المكتبات الإسلامية من مؤلفات ومصنفات متنوعة في هذا الفن بين مطوّلات وشروحات ومجاميع ، ولقد كان لعناية الخلفاء والولاة والحكام في تلك العصور بأهل العلم والنظر والتصنيف وحفزهم وتشجيعهم مزيد إثراء لهذا العمل الجليل القدر ونماء للعطاء فيه [٢٣٢]

رابعاً :حيث تكثر القضايا وتتباين أنواعها ، وتتسع أقاليم الدولة وتتباعد أنحاؤها وأطرافها ، تظهر الحاجة الملحة في الواقع إلى تخصيص العمل القضائي نوعاً ومكاناً ، تحقيقاً لمصلحة المتقاضين وقضاياهم ، وقد كان العمل القضائي المتخصص هو السمة الغالبة على قضاء المسلمين عبر تاريخهم ، ولهذا قرر علماء الشريعة بنصوص متظافرة جواز الأخذ بهذا المنهج المتخصص سواء أكان في النوع أو المكان [٢٣٣]

خامساً: تعدد القضاة في المصر الواحد بحيث يتولى كل واحد منهم نوعاً من القضايا ، أو يتولى مجموعة منهم قضاء المصر من الأمور التي ظهرت في تاريخ قضاء المسلمين ، وقد سمي بعض هؤلاء القضاة بعمله كقاضي الجند ، وقاضي السوق ، وقاضي المناكح وهكذا

سادساً: ولاية القضاء وعمل الحكم والفصل بين الناس هو جزء مستفاد من ولي الأمر العام ، وحين ظهر في عصور المسلمين تخلي الخلفاء عن هذا العمل وإناطته بغيرهم ممن تأهّل له كان لابد في ظل ذلك من تحديد هذه الولاية ووظائفها ، ولذلك تظافرت كتب المؤرخين في ذكر وظائف القاضي وبيان ما يرتبط بولايته من الأعمال ، وقد يتباين حديثهم عن هذه الوظائف بحسب مفهومها عند كل فقيه وما عاصره إلا أن هناك قواسم مشتركة في تحديد ذلك من حيث العموم ، حيث جعلوا من وظيفة المتولي لعمل القضاء الفصل في منازعات الناس وشقاقهم ، والقيام على أمر المحبوسين والموقوفين والحكم في شأنهم ، ورعاية الأيتام والقاصرين وأموالهم ، والنظر في شأن الأوقاف والوصايا والغيّب والمجاهيل ، والأخذ على السفهاء بالحجر عليهم وزجرهم حفاظاً لهم وللعموم ، وإقامة الحدود ، وإمامة الجمعة والعيد وغير ذلك [٢٣٤]

وقد يكون من شأن القاضي القيام بهذه الأعمال وغيرها مما قد يزاد عليها في عصر من الأعصار ، وقد يحصر عمله في بعضها دون بعض ، ولكن تحديد وظيفة القاضي حال توليته صفة لازمة للعمل القضائي بعامة في زمنه الماضي

سابعاً: درج الولاة على كفاية من يولون عمل القضاء بمنحهم ما يقوم بحاجتهم من رزق بيت المال ليكفوهم مؤونة المعاش ، وليتفرغوا لمعالجة الحكومات وما يعرض من أمر القضاء ، وليكون في ذلك بُعْدٌ للقضاة عن الصفق في الأسواق والدخول في معامع الاتجار وطلب المكاسب ، حفاظاً لمقامهم وشريف وظيفتهم ونبذ احتمال استمالتهم بعرض الدنيا من قبل أرباب المصالح في الخصومة ، و كان من الخليفة عمر بن الخطاب قد كتب إلى عماله" : استعملوا

صالحيكم على القضاء واكفوهم" وعلى هذا السنن جرى عمل القضاء في سائر أعصار المسلمين [٢٣٥]

ثامناً: حيث كثر عدد القضاة في دول المسلمين عبر تاريخهم كان لابد من ترتيب هذا العدد وتشكيله وإيجاد مرجعية تؤول إليها أمور القضاء والقضاة ويكون لها نوع إشراف على عملهم [٢٣٦]

تاسعاً: تسجيل الأحكام وتدوين وقائعها مفيد إفادة ظاهرة في حفظها وضبطها توثيقاً للحقوق ومقايسة للنظائر مما يقع فيما يستقبل من النوازل ، ولذا عني المعتنون بأمر القضاء فيما سلف برصد وقوعات الأحكام والأقضية وتسجيلها وتدوينها في محفوظات ووثائق على وفق ضوابط وقيود توحي بتصور دقيق لهذا العمل ومحرراته وشرائط من يقوم به. [٢٣٧]

قائمة الهوامش :

---

(١) سورة ص/ ٢٦.

(٢) سورة النساء/ ١٠٥.

(٣) سورة المائدة/ ٤٨.

(٤) سورة النساء/ ٦٥.

(٥) الحر العاملي ، وسائل الشيعة، ٢٣٣/٢٧.

(٦)روي عن ابن عباس: (انه كان للنبي كاتب يقال له السجلّ... وكان للخلفاء الاربعة كتاب مشهورون وكذلك لمن بعدهم). الماوردي، أدب القاضي ٥٨/٢.

(٧)النوري، مستدرك الوسائل، ٢/ ٤٤٣.

(٨) الحر العاملي ،وسائل الشيعة ١٩/٢٧.

(٩) سواء كان بين الشرع والقانون او بين المجتهدين انفسهم.

(١٠) وهذا ما نجده في بعض الدول الاسلامية مثل ايران والسعودية والسودان. حيث ظهرت اجتهادات وبحوث قيمة تتناسب والمرحلة بل لا يمكن قيام دول كهذه اذا لم يلاحظ التطور والتوسع الكبيرين بل ومصلحة الدولة والشعوب وحفظ النظام العام بعين الاعتبار.

[١١] زيدان، عبد الكريم ، نظام القضاء في الشريعة الإسلامية، (بغداد،مطبعة العاني،١٩٨٤م) ،٨.

[١٢] عليان، شوكت، قضاء المظالم في الإسلام (بغداد، مطبعة الجامعة، ١٩٧٧م)، ١٢ – ١٣.

[١٣] الحر العاملي ، الوسائل، ٢٧/ ٢٣٣.

[١٤] البلاذري ، فتوح البلدان ، ص ٤١٨ ؛ ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ١/ ٤٣٠.

[١٥] ابن الفقيه، البلدان، ص ٢٢٩.

[١٦] المصدر نفسه ، ص ٢٣٢.

[١٧] نفسه ، ص ٢٤٨.

[١٨] ابن الفقيه، البلدان ، ص ٢٣٢.

[١٩]المؤلف، فارسي مجهول (بحدود ٣٧٢هـ)، حدود العالم من المشرق إلى المغرب ، (تحقيق وترجمة : السيد يوسف الهادي، الدار الثقافية للنشر، ١٤٢٣ هـ ،القاهرة) ، ص: ١٦٠.

(٢٠)وهو إياس بْن صبيح بْن محرش بْن عَبْد عَمْرو بْن أبي عبيد بْن مالك بْن عَبْد اللهِ بْن الدول بْن حنيفه بْن لجيم، وأمه ريطه بنت ربيعة بْن أسلم من بني عامر بْن حنيفة بْن لجيم، وكيع ،أخبار القضاة ١/ ٢٧٣ .

(٢١) وكيع ،أخبار القضاة ١/ ٢٦٩ .

(٢٢)المصدر نفسه ١/ ٢٧٣ .

(٢٣)نفسه ١/ ٢٧٣ .

(٢٤)وكيع ،أخبار القضاة ١/ ٢٧٠ .

(٢٥) المصدر نفسه ١/ ٢٧١

(٢٦)نفسه ١/ ٢٧٤ .

(٢٧)نفسه ، ١/ ٢٧٤ .

(٢٨)كعب بْن سور بْن بَكْر بْن عَبْد بْن ثعلبة بْن سليم بْن ذهل بْن لقيط بْن الحارث بْن مَالِك بْن فهم بْن غنم بْن دوس بْن عدثان بْن عَبْد اللَّه بْن زهران بْن كعب بْن الحارث بْن كعب بْن عَبْد اللَّه بْن نصر بْن الأزد الأزدي، وكيع ،أخبار القضاة ١/ ٢٧٤ .

(٢٩)وكيع ،أخبار القضاة ١/ ٢٧٤ .

(٣٠)المصدر نفسه ١/ ٢٨١ .

(٣١) نفسه ١/ ٢٨١ .

(٣٢)ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، (٦٣٠هـ)،أسد الغابة في معرفة الصحابة، (بيروت، دار الكتب العلمية ، ١٤١٥هـ) ، ٤/ ٤٥٣.

(٣٣) وكيع ،أخبار القضاة ١/ ٢٨٥ .

(٣٤)وكيع ،أخبار القضاة ١/ ٢٨٥ .

(٣٥)المصدر نفسه ١/ ٢٨٨ .

(٣٦)المغراوي ، أبو سهل محمد بن عبد الرحمن ، موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية (المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، ط ١ ، القاهرة) ، ١/ ٣٦٩.

(٣٧)الذهبي ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (٧٤٨هـ)، تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام ، (تحقيق بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي ، ط ١ ، ٢٠٠٣ م) ، ٢/ ٧٣٥.

(١) ابن عساكر،التاريخ الكبير١/٤٤ .

(٢)ا لغفاري ،الشيخ عبد الرسول ، الكليني والكافي، (قم، مؤسسة النشر الاسلامي)،ص ٥٧.

(٤) الطوسي،الخلاف ٦/٢١١.

(١) الصدوق، من لا يحضره الف قيه، ٣/٤.

(٢) شمس الدين، محمد مهدي ،دراسات في نهج البلاغة، ص ٦٠.

(٣) الشوشتري ، محمد تقي ، قضاء أمير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) (طهران، ١٣٧٩هـ) ص ٨.

(٢) ابي محمد الحراني، تحف العقول ،ص١٣٥.

(١) الشريف الرضي، نهج البلاغة، فهرسة: صبحي الصالح، الخطبة١٧، ص٥١، ٥٢.

(١) يحيى بن الحسين، كتاب الاحكام، ٢/ ٤٤٨.

(٢) محمد محمديان، حياة امير المؤمنين(عليه السلام) عن لسانه في عصر الخلفاء الثلاثة، (بيروت، دار الاضواء، ١٩٨٣)، ٣/ ٨.

(١) الشوشتري ، محمد تقي ، قضاء أمير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) ص ٨.

(٢) الحر العاملي، وسائل الشيعة، ١٨/ ٣٣١.

(٣) الشريف الرضي، نهج البلاغة، ص٥٤٧.

(٤) المصدر نفسه، ص٦١٣، الحكمة ٤٧.

(٥٢)ابن قتيبة ، عيون الاخبار ، ١ / ٦١ .

[٥٣]ابن قدامة، المغني ٨ / ١٥٥ .

[٥٤] قرن: اسم جبل في نجد ، ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ٤/ ٣٣١.

[٥٥] الذهبي ، تاريخ الاسلام ، ص ٥٥٨.

[٥٦] الشيخ الطوسي، الخلاف ١/ ١٧٢

٥) ابن عساكر، تاريخ دمشق ٢١٦/٤٠ ؛ ابن حجر،الاصابة ١٠٩/١

٦) ابن عساكر، تاريخ دمشق ٢١٦/٤٠ ؛ ينظر: الحلي ، تذكرة الفقهاء ١٢٧/٢.

(٥٩)ابن الاثير، أسد الغابة ٤٠٤/٣

(٦٠)الشيخ الطوسي، الخلاف ١/ ١٧٢

(٦١)خليفة بن خياط ، الطبقات ، ص ١٥٢.

(٦٢) ابن سعد ، الطبقات ، ٧/ ٤٤٥

(٦٣) البخاري ، التاريخ الكبير ، ٤ / ٢٣٩

(٦٤) خليفة ، محمد علي ، قضاة الكوفة (دار المتقين ، بيروت ، لبنان) ٤٦/١.

(٦٥) خليفة ، ، قضاة الكوفة ،) ٤٧/١ .

(٦٦)ابن الاثير، اسد الغابة ٣٢٧/٢

(٦٧)ابن خلكان، وفيات الاعيان ٢ / ٤٦٠ ؛ ابن الاثير، أسد الغابة ٢ /٣٩٤.

(٦٨)الشيخ المفيد:الأمالي ٣٠٧ .

(٣) ابن عساكر: تاريخ دمشق ٩٦/١.

(٧٠)الشيخ المفيد:الأمالي ٣٠٧ .

(٧١)المصدر نفسه ٣٠٧ .

(٧٢) الطبري ، التاريخ، ٤/ ٢٤٦

(٧٣) المامقاني ، تنقيح المقال ،١/ ٤٥٥.

(٧٤)خليفة ، محمد علي ، قضاة الكوفة ٥١/١ ؛ نقلا عن ابن الاثير،الكامل ٣/ ٢٠٤ ؛ والشعر لزهير بن ابي سلمى.

(٧٥)ويقال شرحبيل ابن شرحبيل ويقال ابن شراحيل ويقال إنه من أولاد الفرس الذين كانوا باليمن، ابن عساكر، تاريخ دمشق٧/٢٣.

(٧٦) ابن الجهم بن معاوية بن عامر ابن الرائش بن الحارث بن معاوية بن ثور بن مرتع أبو أمية الكندي القاضي، ، ابن عساكر، تاريخ دمشق٧/٢٣.

(٣) الشريف المرتضى، الناصريات ص ٣٨١ ؛ ابن عساكر، تاريخ دمشق٧/٢٣ .

(٧٨) طه حسين، الفتة الكبرى،١/ ٨.

(٧٩)وكيع، اخبار القضاة، ٣/ ١٩٤-١٩٥.

(٨٠) وكيع ، اخبار القضاة ، ٢/ ٣٩٥

(٨١) وكيع ، اخبار القضاة ، ٢/ ٣٩٦

(٨٢) ابو الفرج الاصفهاني ، الاغاني ، ١٧ / ١٥٣.

(٨٣) ابن عساكر، التاريخ ،٣/ ٢٥؛ خليفة ، محمد علي ، قضاة الكوفة ٩٠/١-٩٥

(٨٤)وهو عِمْرَان بْن حصين بْن عبيد بْن خلف بْن عَبْد نهم بْن سالم بْن غاضرة بْن سلول، بْن حبشية بْن سلول بْن كعب بْن عَمْرو بْن ربيعة ابن خزاعة، هو وأَبُوه من أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ورويا جميعهما عَن النَّبِيّ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو واسع الرواية، وله أخبار كثيرة ،وكيع ،أخبار القضاة ١/ ٢٩٢

(٨٥)وكيع ،أخبار القضاة ١/ ٢٩٠ .

(٨٦)وكيع ،أخبار القضاة ١/ ٢٩٠ .

(٨٧)وكيع ،أخبار القضاة ١/ ٢٩٠ .

(٨٨)وكيع ،أخبار القضاة ١/ ٢٩٣ .

(٨٩)وكيع ،أخبار القضاة ١/ ٢٩٦ .

(٩٠)سورة المدثر ٨.

(٩١)عواجي، غالب بن علي، فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها، (المكتبة العصرية الذهبية للطباعة والنشر والتسويق، ط٤، ١٤٢٢ هـ ، جدة) ، ٣/ ٨٨٣.

(٩٢)وكيع ،أخبار القضاة ١/ ٢٩٧ .

(٩٣)وكيع ،أخبار القضاة ١/ ٢٩٨ .

(٩٤)وكيع ،أخبار القضاة ١/ ٣٠١ .

(٩٥)وكيع ،أخبار القضاة ١/ ٢٩٩ .

(٩٦)وكيع ،أخبار القضاة ٢/ ٤٢ .

(٩٧)وكيع ،أخبار القضاة ٢/ ٤٤ .

(٩٨)وكيع ،أخبار القضاة ٢/ ٤٤ .

(٩٩)وكيع ،أخبار القضاة ٢/ ٤٥ .

(١٠٠)وكيع ،أخبار القضاة ٢/ ٤٥ .

(١٠١)وكيع ،أخبار القضاة ٢/ ٤٦ .

(١٠٢) البغدادي ، تاريخ بغداد ١١ / ١٥٧

(١٠٣)السيوطي ، تاريخ الخلفاء ١٠ / ١٨٦

(١٠٤)ابن ابي حاتم ، الجرح والتعديل ، ٤ / ٣٩.

(١٠٥) الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ١٨ / ٣٠٨ ؛ خليفة ، محمد علي ، قضاة الكوفة ١/١٢٥- ١٣٤

(١٠٦) خليفة بن خياط ، الطبقات ، ص ١٩١.

(١٠٧)وكيع ، اخبار القضاة ، ١/ ٣٠٣.

(١٠٨)ابن الاثير ، الكامل ، ٤ / ٢٢٨ .

(١٠٩)ابن عساكر: تاريخ دمشق٢٦/٤٣

(١١٠)المصدر نفسه ٢٦/٥٦

٢) ا الطوسي، الخلاف ١/١٩١

(١١٢) البغدادي ،تاريخ بغداد ١١ / ١٥٧ ١٧٢

٤) الطبري: التاريخ ٥/ ٢٦٠ ؛ ا لقاضي النعمان المغربي ، أبو حنيفة بن محمد التميمي المتوفي ٣٦٣ هـ: شرح الاخبار في فضائل الائمة الاطهار ، (قم، مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين) ١٨٣/٢ ؛ الشعراني، طبقات الشعراني١ / ٣٦ الذهبي، تذكرة الحفاظ ١ /٧١؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب٤ /١١

(١١٤)البغدادي ، تاريخ بغداد ١٠ / ١٥٧

(١١٥)ابن عبد ربه ، العقد الفريد ، ٢ / ٢٧٦.

(١١٦)البغدادي ، تاريخ بغداد ١١ / ١٥٧

(١١٧)ياقوت الحموي ، مُعْجم الْبلدَانِ ٥/ ٣٤٧.

(١١٨)ابن حبان، المجروحين (١/ ٣٣٨)

(١١٩)الجرجاني، أبو أحمد بن عدي (٣٦٥هـ)، الكامل في ضعفاء الرجال ،(تحقيق: عبد الفتاح أبو سنة ، الكتب العلمية ، بيروت،لبنان ، ط ١، ١٤١٨هـ) ، (٤/ ٣٥٣)

(١٢٠)وكيع ، اخبار القضاة ٣/ ٣١٣

(١٢١)وكيع ، اخبار القضاة ٣/ ٣١٣

(١٢٢)وكيع ، اخبار القضاة ٣/ ٣٠٧

(١٢٣)ابن عساكر، تاريخ دمشق (٧٣/ ٣٣٥)

(١٢٤)هو عثمان بن مسلم البتي ، كان يبيع البتوت ـ وهو كساء غليظ ـ فقيل البتي أبو عمرو البصري، الذهبي ، سير أعلام النبلاء ١٤٨/٦.

(١٢٥) ينظر ، تقريب التهذيب ١٦٧/١؛ وتهذيب التهذيب ٢٨٥/٢.

(١٢٦) خلاصة تذهيب الكمال" ٦١.

(٤) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص.٦٩

(١٢٨)الصفدي ، الوافي بالوفيات ،(٤/ ٢٦٤.

(١٢٩)مسلم ، الصحيح ١٣٩؛ ابن ابي حاتم ، الجرح والتعديل ٤/ ٢٧١.

(١٣٠)الذهبي ، تاريخ الإسلام ،٤/ ١٧٠.

(١٣١)عبيد الله بْن الْحَسَن بن الحصين بن مالك الخشخاش بن جناب بن الحارث بن خلف بن الحارث بن مجفر بن كعب بن العنبر بن عمرو بن تميم، بشار ، الذهبي ، تاريخ بغداد ، ١٢/ ٧.

(١٣٢)المغراوي ، موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية ، ٢/ ٤٥٣.

(١٣٣) الخطيب ، تاريخ بغداد ،١٢/ ٧.

(١٣٤) المصدر نفسه ،١٢/ ٨.

(١٣٥)الخطيب ، تاريخ بغداد، ١٢/ ٨.

(١٣٦) المصدر نفسه ، ١٢/ ٩.

(١٣٧) الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ٤/ ٩٢٣.

(١٣٨) الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ٤/ ٩٢٣.

(١٣٩)ابن مَنْجُويَه ،أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر (٤٢٨هـ)، رجال صحيح مسلم (تحقيق عبد الله الليثي ، دار المعرفة ، ط ١ بيروت ، ١٤٠٧ هـ)،٢/ ٢٣٢.

(١٤٠)ابن مَنْجُويَه ، (٤٢٨هـ)، رجال صحيح مسلم،٢/ ٢٣٣.

(١٤١)المغراوي ، موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية ، ٣/ ١٦٠.

(١٤٢) وكيع، اخبار القضاة، ١/ ٣٢.

(١٤٣)الشيرازي ، طبقات الفقهاء ، ١١٥

١) ابن عساكر، تاريخ دمشق ١٣٢/٤٨؛ ينظر: الخوئي: معجم رجال الحديث : ١٠ / ٢١٤

٢) القمي، جامع الخلاف والوفاق ٣١٩.

(١٤٦)وكيع ، اخبار القضاة ، ٣ / ١٨٢ .

(١٤٧)البغدادي ، تاريخ بغداد ١١ / ١٥٧

(١٤٨) المصدر نفسه ١/ ١٨٧

(١٤٩) البغدادي ، تاريخ بغداد ١/ ١٨٧

١) القاضي النعمان المغربي، شرح الأخبار ٢٧٠/٢

(١٥١)ابن قدامة، المغني ٦٢/١٤ .

(١٥٢)وكيع، اخبار القضاة، ١/ ٣٢

٥) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد.١٧٣/٧؛ الذهبي: سير اعلام النبلاء ٥ / ٢١٧ – ٢١٩ ؛ ميزان الاعتدال ٣ / ٤٤١ ؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب ١٠ / ٤٩؛ ابن العماد، شذرات الذهب ١ / ١٥٢

(١٥٤)الأبطحى ،محمد على ،تهذيب المقال ، ٥ / ١٥١

(١٥٥)البغداي ، تاريخ بغداد : ٨ / ١٨٩

(١٥٦)تهذيب الكمال : ٧ / ٥٩

(١٥٧)البغدادي ، تاريخ بغداد : ٨ / ١٨٩

(١٥٨)تهذيب الكمال : ٧ / ٥٩

(١٥٩)البغدادي ، تاريخ بغداد ١٢٣/٢

(١٦٠)المصدر نفسه ١٢٧/٢

(١٦١)ابن سعد ، الطبقات الكبرى ٦/ ٣٨٩ ، الأبطحى، تهذيب المقال ٥ / ١٥٤

(١٦٢)الطوسي ، الفهرست ص ٦١

(١٦٣)ابن سعد ، الطبقات الكبرى ٦/ ٣٨٩

١) الذهبي، سير أعلام النبلاء ٣٣١/٢١

(١٦٥)ياقوت الحموي ، مُعْجم الْبلدَانِ ٥/ ٣٤٧.

(١٦٦) الذهبي ، تاريخ الإسلام (٤/ ٥٦٠)

(١٦٧)وكيع ، اخبار القضاة ٣/ ٣٠٨

(١٦٨)وكيع ، اخبار القضاة ٣/ ٣١٠

(١٦٩)وكيع ، اخبار القضاة ٣/ ٣١١

(١٧٠)ابن حبان، المجروحين (١/ ٣٣٨)

(١٧١) الذهبي ، سير اعلام النبلاء ٨/ ٦٤

(١٧٢)أبو المحاسن ،شمس الدين محمد بن علي بن الحسن بن حمزة الحسيني الدمشقي الشافعي (٧٦٥هـ)،الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرجال سوى من ذكر في تهذيب الكمال (حققه ووثقه: د عبد المعطي أمين قلعجي، (منشورات جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي ، باكستان ، يطبع لأول مرة عن نسختين خطيتين) ،(ص: ٢٣)

(١٧٣)وكيع ، اخبار القضاة ٣/ ٣١٣

(١٧٤)ابن نقطة ، محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، الحنبلي البغدادي (٦٢٩هـ)، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد (تحقيق: كمال يوسف الحوت ، دار الكتب العلمية ، ط ١، ١٤٠٨ هـ) (ص: ٢٣٩)

(١٧٥)الذهبي ، سير اعلام النبلاء ١٠/ ١١٣

(١٧٦)عبد القادر، بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (٧٧٥هـ)، الجواهر المضية في طبقات الحنفية (مير محمد كتب خانه ، كراتشي ، باكستان) ، ٢/ ٦٢.

(١٧٧) وكيع ، أخبار القضاة ، ٣/ ٢٤٥ .

(١٧٨) المصدر نفسه ، ٣/ ٢٤٦ .

(١٧٩) وكيع ، أخبار القضاة ، ٣/ ٢٤٥ - ٢٤٤.

(١٨٠) المصدر نفسه ، ٣/ ٢٤٦ .

(١٨١) نفسه ، ٣/ ٢٥٠ .

[١٨٢]هو يعقوب بْن إبراهيم بْن حبيب بْن سعد بْن بجير بْن معاوية بْن فحافة بْن بلبل بْن سدوس بْن عَبْد مناف بْن أبي أسامة بْن سمحة بْن سعد بْن عَبْد اللهِ بْن قداد بْن ثعلبة بْن معاوية بْن زيد بْن الغوث ابن بجيلة ، وكيع ، أخبار القضاة ، ٣/ ٢٥٤ .

[١٨٣] وكيع ، أخبار القضاة ، ٣/ ٢٥٤ .

[١٨٤]السرخسي(٤٨١هـ)،شمس الدين ابي بكر محمد بن أحمد بن ابي سهل ، المبسوط،(بيروت ، دار المعرفة)، ١٦/ ٥٩.

[١٨٥] وكيع ، أخبار القضاة ، ٣/ ٢٥٥ .

[١٨٦] المصدر نفسه ، ٣/ ٢٥٤ .

[١٨٧] نفسه ، ٣/ ٢٦٨ .

[١٨٨] نفسه ، ٣/ ٢٦٤ .

[١٨٩] وكيع ، أخبار القضاة ، ٣/ ٢٦٥ .

٥) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد.١٧٣/٧؛ الذهبي: سير اعلام النبلاء ٥ / ٢١٧ – ٢١٩ ؛ ميزان الاعتدال ٣ / ٤٤١ ؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب ١٠ / ٤٩؛ ابن العماد، شذرات الذهب ١ / ١٥٢

(١٩١)الأبطحى ،محمد على ،تهذيب المقال ، ٥ / ١٥١

(١٩٢)البغداي ، تاريخ بغداد : ٨ / ١٨٩

(١٩٣)تهذيب الكمال : ٧ / ٥٩

(١٩٤)البغدادي ، تاريخ بغداد : ٨ / ١٨٩

(١٩٥)تهذيب الكمال : ٧ / ٥٩

(١٩٦)البغدادي ، تاريخ بغداد ١٢٣/٢

(١٩٧)المصدر نفسه ١٢٧/٢

(١٩٨)ابن سعد ، الطبقات الكبرى ٦/ ٣٨٩ ، الأبطحى، تهذيب المقال ٥ / ١٥٤

(١٩٩)الطوسي ، الفهرست ص ٦١

(٢٠٠)ابن سعد ، الطبقات الكبرى ٦/ ٣٨٩

[٢٠١] وكيع ، أخبار القضاة ، ٣/ ٢٦٦ .

[٢٠٢] وكيع ، أخبار القضاة ، ٣/ ٢٦٦ .

[٢٠٣] وكيع ، أخبار القضاة ، ٣/ ٢٦٧ .

[٢٠٤] وكيع ، أخبار القضاة ، ٣/ ٢٦٨ .

[٢٠٥] ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي (٧٧٤هـ) ، البداية والنهاية ، (دار الفكر ، ١٤٠٧ هـ) ، البداية والنهاية ،١٧/ ٣١٥.

(٢٠٦)الذهبي ، المغني في الضعفاء ، ١/ ٨١.

(٢٠٧)الذهبي ، تاريخ الإسلام .٤/ ٥٨١.

(٢٠٨) الذهبي ، معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار ، ص ٩٦.

(٢٠٩)الخطيب البغدادي ، ابن ثابت ، أبو بكر أحمد بن علي (٤٦٣هـ) ، المتفق والمفترق ، (تحقيق: الدكتور محمد صادق آيدن الحامدي،دار القادري للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق ، ط ١، ١٤١٧ هـ) (١/ ٣٦٤)

(٢١٠) الخطيب ، تاريخ بغداد ،٤/ ٤٢.

(٢١١) الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ٤/ ٩٣١.

(٢١٢) الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ٥/ ٥٠.

(٢١٣)محيسن، محمد محمد سالم (١٤٢٢هـ) ، معجم حفاظ القرآن عبر التاريخ(دار الجيل ، بيروت ، ١٤١٢ هـ) ، (١/ ٤٨١)

(٢١٤) الذهبي ،معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار . ص ١٢٨.

(٢١٥) الذهبي ، تاريخ الإسلام ،١٣/ ٧٥٥.

(٢١٦) المصدر نفسه ،٤/ ٨٤.

(٢١٧) الذهبي ، تاريخ الإسلام ،٨٣/ ٨٤.

(٢١٨)الخطيب ، تاريخ بغداد ، ٤/ ٤٢.

(٢١٩) الذهبي ، تاريخ الإسلام ،٨٣/ ٨٤.

(٢٢٠)الذهبي ،سير أعلام النبلاء ، (١٣/ ٢٦٨.

(٢٢١) الخطيب ، تاريخ بغداد "١/ ٣٥٥

(٢٢٢)ابن عساكر ، تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الأشعري ، ص: ٢٥٩.

(٢٢٣)ابن حزم ، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي القرطبي الظاهري (٤٥٦هـ) ، الفصل في الملل والأهواء والنحل، (مكتبة الخانجي ، القاهرة) ، ٤/ ١٥٧.

(٢٢٤)ابن الجوزي في " المنتظم " ٩/ ١٢٧

(٢٢٥)الذهبي ، الميزان ٣/ ٦٥٧

(٢٢٦) الذهبي ، معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار ، ص ٩٦.

(٢٢٧)(وهي بلدة بأعمال الموصل) ياقوت الحموي ، البلدان ، ١/ ١٧٧.

(٢٢٨)المغراوي ، أبو سهل محمد بن عبد الرحمن، موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية (المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، القاهرة ، مصر، النبلاء للكتاب، مراكش ، المغرب ،ط ١)، ٧/ ٢٩١.

(٢٢٩) الذهبي ، سير أعلام النبلاء ،١٢/ ١٨١.

(٢٣٠) المرجع نفسه ، ص ٤٥٠

(٢٣١) الماوردي،الاحكام السلطانية ص ٦٣

(٢٣٢) المصدر نفسه ، ص ٦٥

(٢٣٣) زيدان، نظام القضاء، ص ١٤.

(٢٣٤) زيدان، نظام القضاء ، ص ١٦.

(٢٣٥)ينظر ، القلقشندي، أبو العباس احمد بن علي بن قدم، (ت ٨١٢هـ/ ١٨١٨م)، ، تحقيق عبد الستار احمد فراج، (الكويت، ١٩٦٤م)، صبح الاعشى ،١٩٨/١١

(٢٣٦) ينظر ، القلقشندي، صبح الاعشى ،٢٠٨/١١

(٢٣٧) زيدان، نظام القضاء ، ص ٣٦.

Conclusion :

It has been shown through follow-up to the steps of research depth and Islamic perspective in this area and shows us that the foundations of this organization emerged from the Koran and the Sunna and developed by the companions and followers and then the systems of successive Islamic countries.

The hypothesis of research was based on the following questions:

First, is there an integrated judicial organization in Islam that enjoys legitimacy and structure as does the positive law, whose owners claim to have a leading role in that, considering that the Islamic judicial organization in their view is only the scattered teachings and texts subject to their organization and antagonism to individual animosity which is similar to the teachings of the scriptures In return for systematic methodological instruction?

Second: on the imposition of a judicial organization, does he enjoy independence from the authority of the political ruler?

Thirdly, the general inauguration by the imams (peace be upon them) is a year and legislation that can not be bypassed or is an organization dictated by circumstances, so that there is no other refuge for them.

Fourth: The conditions required by the judge is a foregone conclusion, or can the change of situation create a legitimacy for the fulfillment of such conditions as the enactment of legal laws or the establishment of a legitimate religious government?

Fifth: The ruler has the power to dismiss the judge or he enjoys immunity and the nation has the effect.

In general, the judiciary has been characterized by features that indicate the progress of its work and the duties of its function. Research, studies, arrangements and regulations have emerged for this great work, according to a number of rules, rules, rules and fees for its form and content. This has given this aspect more attention and consideration and has established this noble mandate as a suitable place for its mission and supreme function.

University of Qadisiyah
Faculty of Arts

Iraqi judges

Preparation
Assistant Professor
Jawad Kadhum Shayeb